

العوامل السوسيوثقافية لظاهرة الفساد الإداري

و المالي في المؤسسات العمومية الجزائرية

- تحليلات نظرية و نماذج واقعية -

أ. نجاح بوالهوشات

جامعة منتوري قسنطينة

مقدمة:

يعرف المجتمع الدولي اليوم الكثير من الرهانات و القضايا الجوهرية التي أصبحت معالجتها أمرا ضروريا لا مفر منه، و ذلك بالنظر إلى الآثار السلبية التي تنبثق عنها. فالحروب العرقية، و الصراع نحو امتلاك أسلحة الدمار الشامل، الإرهاب، الجريمة المنظمة بشكل عام، الأمن الغذائي، التغيرات المناخية، الاتجار بالبشر، العنصرية بجميع أبعادها، قضايا الفساد الإداري و المالي... الخ، كلّها مشكلات أصبحت تثقل كاهل الحكومات و الأنظمة السياسية في جميع دول العالم دون استثناء، المتقدمة منها و السائرة في طريق النمو، و لعلّ أكثر العوامل التي تجعل من هذه المشكلات تحتل صدارة الأولويات على جميع المستويات هي انتشار آثارها السلبية بطريقة سريعة يصعب التحكم فيها، إلى جانب كونها عابرة للقارات فهي لا تعترف بالحدود الإقليمية و لا بالسيادة الوطنية للدول. و من المشكلات السالفة الذكر سوف يركز موضوع هذه المداخلة على ظاهرة الفساد الإداري و المالي في القطاع العام، و لقد تمّ تقديم الفساد الإداري هنا على الفساد المالي لأنّ هذا الأخير يعتبر محصلة و نتيجة للنوع الأول، فرغم أنّ اختلاس المال العام - بوصفه أحد أهم مظاهر الفساد المالي - هو الهدف من ممارسة الفساد الإداري من طرف المفسدين، إلا أنّ هذا الهدف لن يتحقق لهم إلاّ من خلال إتباع الخطوة الأولى و الأداة الفعالة التي تمكنهم من بلوغ هدفهم، و المتمثلة في ممارسة مختلف التلاعبات الإدارية و الاستفادة من الثغرات القانونية الموجودة.

إذن فظاهرة الفساد الإداري و المالي أصبحت تشهد في الفترة الأخيرة انتشارا خطيرا و سريعا رغم الجهود الدولية الرامية لمكافحةها و لتقليل من حدّتها. و عندما نتكلم عن زيادة حدّة انتشار هذه الظاهرة في الوقت الحالي ذلك لا يعني بكل حال من الأحوال أنّها وليدة الظروف الحالية التي تعيش فيها مختلف المجتمعات، بل إنّها تضرب بجذورها إلى عمق الحضارات القديمة في التاريخ بدء بالأقوام التي استوطنت بلاد الرافدين - و التي تؤكد الشواهد التاريخية أنّها أولى الحضارات في العالم-، مروراً إلى كل من الحضارة الفرعونية و الحضارة اليونانية و الحضارة الصينية القديمة⁽¹⁾، حيث

⁽¹⁾ عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داود: الفساد و الإصلاح، سوريا، منشورات اتحاد الكتاب العرب، ط1، 2003، ص 17 -

عرفت هذه الحضارات مختلف الجرائم المتعلقة بظاهرة الفساد المرتكبة من طرف الأشخاص الذين كانوا يسيرون أمور الرعيّة آنذاك. كما استنكرت مختلف الديانات السماوية في نصوصها مظاهر الفساد، إذ توعد الله مرتكبيه بأشد أنواع العذاب في الدنيا و الآخرة ، حيث يعتبر الدين الإسلامي بوصفه ديناً شمولياً أكثر الديانات التي بيّنت مساوئ الفعل و بأس مصير الأشخاص الذين يمارسونه أو الذين يساهمون في انتشاره ، خاصة و أنّ سيدنا محمد عليه الصلاة و السلام أكّد بأنّه بعث نبياً و رسولا ليتمم مكارم الأخلاق، و ليرتقي ببني البشر إلى القيم المثلى التي تضمن لهم العيش في الأمان و الاستقرار⁽¹⁾ .

و لكنّ الشيء الجدير بالذكر في هذا المقام أنّ مظاهر الفساد الإداري و المالي قد خضعت للتغيّر و التبدّل من زمن إلى آخر، وذلك وفقاً للتطورات التي عرفتها حياة البشر في جميع المجالات على اختلاف أجناسهم و ثقافتهم، إذ نستطيع القول أنّها في الوقت الحالي أكثر حدّة كما أنّ آثارها السلبية أسوء بكثير الآن مما كانت عليه من قبل، فتعقد الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بسبب التطور التكنولوجي الذي حققه الإنسان في جميع الميادين، جعلته يكون أكثر طمعا في تحقيق مصلحته الخاصة بالدرجة الأولى على حساب المصلحة العامة متبعاً في ذلك أساليب غير شرعية متنوّعة، وهو الأمر الذي ساهم في زعزعت توازن النظام الاجتماعي بمختلف مؤسساته في جميع دول العالم دون استثناء، حتى في الدول المتقدمة التي تحاول دائماً أن تظهر مؤسساتها في صورة حسنة.

و تعتبر المؤسسات العمومية في أي بلد كان المستهدف الأول من طرف جميع الجهات التي تمتهن مختلف أساليب الفساد الإداري و المالي، وذلك بحكم أنّها في الأساس مؤسسات تنشأ من طرف الدولة من أجل تسيير حياة أفراد المجتمع في جميع المجالات، حيث ترصد لها إمكانيات مادية كبيرة تكون محل طمع الكثيرين ممن يتصفون بعدم النزاهة سواء داخل هذه المؤسسات من مسؤولين و موظفين أو خارجها من مواطنين عاديين أو متعاملين اقتصاديين. والجزائر بوصفها بلد سائر في طريق النمو يهدف إلى تحقيق تنمية شاملة في جميع الميادين، - حيث تتطلب هذه العملية بدورها إنشاء البنى التحتية من مؤسسات سياسية و اقتصادية و اجتماعية و ثقافية مؤهلة لتحقيقها - فإنّ هذا الهدف جعل مؤسساتها العمومية على اختلاف نشاطاتها أكثر عرضة لمخاطر الفساد الإداري والمالي، و ذلك بحكم المشاريع الإستراتيجية ذات المخصصات المالية الكبيرة التي تشرف هذه المؤسسات على إدارتها. و عندما نتأمل بعمق في الأسباب و العوامل التي جعلت مختلف المؤسسات العمومية الجزائرية تعاني من المظاهر المتنوّعة للفساد الإداري و المالي، نجد أنّ هناك العديد من العوامل المتباينة التي تضافرت فيما بينها لتعطي ظاهرة معتلة ساهمت بدورها في نشوء عدّة مشكلات اجتماعية من شأنها أن تهدد استقرار المجتمع الجزائري، إذا لم يتم وضع إستراتيجية وطنية فعّالة لمواجهتها.

فقد وجد المفسدون الذين اتخذوا من المؤسسات العمومية هدفا لهم عدّة منافذ مكنتهم من بلوغ غاياتهم، سواء على المستوى السياسي، أو على المستوى الاقتصادي، أو على المستوى القانوني، أو على المستوى السوسيوثقافي. و رغم

¹ المرجع السابق: ص 17 - 26.

التداخل و الارتباط الوثيق الموجود بين هذه المنافذ على اختلافها و تنوعها، بحيث لا يمكن فصلها عن بعضها البعض عند الحديث عن ظاهرة الفساد الإداري و المالي في القطاع العام بما يتضمنه من مؤسسات ذات نشاطات متباينة، إلا أننا سوف نركز في محتوى هذه المداخل على العوامل السوسيوثقافية، التي ساهمت في زيادة حدة ممارسة شتى أنواع الفساد الإداري و المالي في المؤسسات العمومية الجزائرية، وذلك من منطلق أنّ البيئة الاجتماعية بما تحتوي عليه من علاقات و تفاعلات إنسانية ، تعتبر المسؤول الأول عن تشكيل الجوانب الفكرية (أو المعرفية) و الشعورية و السلوكية للأشخاص الموجودين داخل هذه المؤسسات العمومية أو خارجها، حيث أنّ هناك من المختصين في العلوم الاجتماعية من يعتبرون العوامل السوسيوثقافية السبب الرئيسي لتفاقم هذه الظاهرة في الجزائر بوتيرة عالية في السنوات الأخيرة . و سوف يتم التطرق إلى هذا الجانب من ظاهرة الفساد الإداري و المالي من خلال إثارة النقاط التالية :

1- البناء المفاهيمي لموضوع المداخلة:

لابد لأي باحث أو دارس في مجال علمي معين أن يستقرئ الحوادث السابقة المتعلقة بموضوع بحثه و أن يدرك معناها قبل يلج في تفاصيله المختلفة، و لن يتأتى له ذلك دون أن يقوم بتحديد البناء المفاهيمي الذي يحدد الخلفية النظرية التي يبنى عليها أسس المعالجة الميدانية، التي تعكس الوجود الواقعي للظاهرة محل الدراسة، لذا فإنّ تحديد المفاهيم الرئيسية المتعلقة بظاهرة الفساد الإداري و المالي في المؤسسات العمومية الجزائرية، قبل التطرق إلى العوامل السوسيوثقافية التي ساهمت في زيادة حدتها ، يعتبر ضرورة علمية ملحة خاصة في ظل التناول المتباين للظاهرة الذي يختلف من دولة إلى أخرى. و على هذا الأساس يتركز موضوع هذه المداخلة على المفاهيم التالية :

1 - 1 تعريف الفساد الإداري و المالي:

لقد اختلف العلماء و المختصين في المجالات العلمية المختلفة في تعريف مفهوم الفساد بوجه عام و مفهوم الفساد الإداري و المالي بوجه خاص، حيث أسقط كل واحد منهم في تعريفه لهذا المفهوم البعد المعرفي الذي يعكس تخصصه و إيديولوجيته الاستمولوجية من جهة و وجهة نظره الشخصية من جهة أخرى. و قبل التطرق إلى مختلف التعاريف التي أعطيت لمفهوم الفساد الإداري و المالي، سوف نقوم بتعريف مفهوم الفساد في سياقه العام أولاً، حيث يعرف الفساد لغة و اصطلاحاً كما يلي :

– لغة:

تعني كلمة الفساد في اللغة العربية العطب و التلف و خروج الشيء عن كونه منتفعا به، و نقيضه هو الصلاح⁽¹⁾. و يقال " فسد الشيء " بمعنى أنه لم يعد صالحا، حيث غالبا ما يأتي فساد الشيء من ذاته، أما لفظة الإفساد فتدل على تحققه بفعل خارجي⁽²⁾. و فيما يخص معنى الفساد في الشريعة الإسلامية فهو يستمد معانيه من آيات القرآن الكريم التي تناولته، حيث يراد به الفساد في الأرض و هو إظهار معصية الله تعالى و انحراف عن هديه، كما يقترن بالحاق الضرر بالآخرين في أنفسهم و أموالهم، و أحيانا في أعراضهم و كراماتهم⁽³⁾، لذلك قال الله تعالى: " و لا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها " [الآية 56، سورة الأعراف]، و نظرا لخطورة الفساد كظاهرة تهدد استمرار توازن المجتمع، فقد ورد في القرآن الكريم خمسون آية في مناسبات مختلفة تندد بالفساد و المفسدين، و تبين خطورته و عاقبته الوخيمة، كما وردت أربع و عشرون آية في تحريم الأذى أو الأذية للآخرين. أما بالنسبة لحكمه في الشريعة الإسلامية فإنه يعتبر من كبار المعاصي أو الذنوب، و هو حرام بإجماع العلماء للأدلة الكثيرة الناهية عنه، و عن إيذاء المسلمين و المسلمات في القرآن الكريم و السنة النبوية، و يختلف الحكم الشرعي الخاص بممارسة الفساد باختلاف خطورة الجريمة و آثارها الضارة⁽⁴⁾، حيث قال الله تعالى: " إنما جزاؤا الذين يحاربون الله و رسوله و يسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيدهم و أرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا و لهم في الآخرة عذاب عظيم " [الآية 33، سورة المائدة]⁽⁵⁾. من خلال استقراء التعاريف اللغوية لمفهوم الفساد يتضح جليا بأنه من الممارسات السلوكية المنبوذة، التي يترتب عليها الإخلال بمقومات الحياة الاجتماعية السليمة و المتزنة، بحيث يتسبب في تحقيق مختلف أشكال المضرة للمصلحة الخاصة و العامة .

– اصطلاحا:

كما سبق الإشارة إليه من قبل فقد اختلف العلماء في تعريف مفهوم الفساد بشكل عام و مفهوم الفساد الإداري و المالي بشكل خاص أو كما يسميه بعض المختصين بالفساد الوظيفي أو المكتبي، إذ لا يوجد تعريف شامل و جامع لهذه الظاهرة، نظرا لاختلاف التصورات النظرية للعلماء الذين تناولوها بالدراسة من جهة، و اختلاف ثقافات الشعوب و الدول في فهمها من جهة أخرى. و من أبرز التعريفات التي أعطيت لمفهوم الفساد الإداري نذكر ما يلي:

– عرّف joseph nye الفساد الإداري بأنه: " سلوك مخالف للواجب الرسمي بسبب: المصلحة الشخصية مثل العائلة أو القرابة أو الصداقة ، الاستفادة المادية أو استغلال المركز، مخالفة التعليمات لفرض ممارسة النفوذ و التأثير الشخصي، و

¹ وهبة مصطفى الزحيلي و آخرون: مكافحة الفساد (أبحاث المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد)، المملكة العربية السعودية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط1، ج1، 2003، ص 13 .

² عامر الكبيسي: "الفساد الإداري رؤية منهجية للتشخيص و التحليل و المعالجة"، المجلة العربية للإدارة، المجلد 20، العدد 1، جويلية 2000، ص 87 .

³ وهبة مصطفى الزحيلي و آخرون : مرجع سبق ذكره، ج1 ، ص 14 .

⁴ المرجع السابق: ص 18.

⁵ عامر الكبيسي: مرجع سبق ذكره ، ص 87 .

يدفع هذا السلوك إلى استعمال الرشوة أو المكافأة لمنع عدالة أو موضوعية شخص معين في مركز محترم، و كذلك يشتمل على سوء استخدام المال العام مثل التوزيع غير القانوني للموارد من أجل الاستفادة الخاصة " (1). لقد بيّن هذا التعريف بأنّ للفساد الإداري دوافع كثيرة و متنوّعة، إلا أنّها تشترك في كونها ترجح المصلحة الشخصية على المصلحة العامة، كما وضح أيضا بأنّ هناك طرق غير قانونية مختلفة لممارسته، و الملفت للانتباه في هذا التعريف أنّه أشار إلى أنّ الفساد المالي يعتبر أحد مظاهر الفساد الإداري، و ذلك من خلال سوء استخدام المال العام من طرف الإداريين و الموظفين .

- و قد عرفه nathaniel leff بأنّه: " تقليد غير قانوني يستخدم من قبل الأفراد و الجماعات للتأثير على النشاطات البيروقراطية، و يتجسد الفساد الإداري عن طريق ظهور مؤشرات تدل على أنّ هذه الجماعات تسهم في عملية اتخاذ القرارات بشكل أكبر مما يجب أن تكون عليه الحالة الطبيعية " (2). حدّد هذا التعريف أبعاد أخرى للفساد الإداري، و ذلك من خلال الإشارة إلى وجود ممارسة جماعية له إلى جانب الممارسة الفردية، حيث تتميز الجماعات الممارسة له بنفوذ من خلال تحكمها الكبير في اتخاذ القرارات.

- فحين عرفت المنظمة الدولية للشفافية ظاهرة الفساد الإداري بأنّه: " إساءة استعمال السلطة التي أوّتمن عليها الشخص لتحقيق مصالح شخصية " وهو نفس التعريف الذي أورده هيئة الأمم المتحدة عندما ورد في أحد تقاريرها " أنّ الفساد هو سوء استعمال السلطة العامة للحصول على مكاسب شخصية مع الإضرار بالمصلحة العامة " (3). إنّ تعريفنا كل من المنظمة الدولية للشفافية و هيئة الأمم المتحدة لظاهرة الفساد الإداري وسعا من مجالات هذه الأخيرة لتشمل كل السلوكات غير القانونية، التي يمارسها أي مواطن أو موظف، والتي من شأنها أن تلحق الضرر بالمصلحة العامة .

- و قد حدّد المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب في دراسته الأولية حول مكافحة الفساد الإداري،- التي قدّمت كوثيقة للدورة السادسة لمجلس وزراء الداخلية العرب الذي انعقد بتونس 1988-، النقاط التي تدخل في نطاق الممارسات الخاصة بهذه الظاهرة بشكل علني أو ضمني كما يلي:

أ - إنّ الفساد الإداري يمثل سوء استخدام المال أو الملكية العامة.

ب - سوء استخدام السلطة و مخالفة المسؤولية تجاه الدولة.

ج- تتم عملية الفساد بين جهتين الموظف في عمله و طرف خارجي.

د - التضحية بالفائدة العامة لغرض الاستفادة الشخصية

و - عدم تطبيق القوانين أو استخدام العقوبات و تطبيقها على حالات معينة (4).

¹ صلاح الدين فهمي محمود: الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الاجتماعية و الاقتصادية، المملكة العربية السعودية، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب، ط1، ج1، 1994، ص 26.

² المرجع السابق: ص26.

³ عبد الحليم بن مشري و عمر فرحاتي: " الفساد الإداري مدخل مفاهيمي"، مجلة الاجتهاد، العدد 5، د.ت، ص 12 .

⁴ صلاح الدين فهمي محمود: مرجع سبق ذكره ، ص 27 .

- و عندما نرجع إلى المشرع الجزائري نجد أنه قد عرّف ظاهرة الفساد من خلال تجريمه لمجموعة من الأفعال و هي:
- جريمة رشوة الموظفين العموميين .
- جريمة اختلاس الممتلكات من قبل موظف عمومي أو استعمالها على نحو غير شرعي.
- جريمة الغدر.
- جريمة الإغفاء أو التخفيض غير القانوني في الضريبة و الرسم.
- جريمة استغلال النفوذ.
- جريمة إساءة استغلال الوظيفة.
- جريمة التلاعب في الصفقات العمومية .
- جريمة أخذ فوائد بصفة غير قانونية.
- جريمة عدم التصريح أو التصريح الكاذب بالممتلكات.
- جريمة الإثراء غير المشروع.
- جريمة تلقي الهدايا أو المزايا غير المستحقة.
- جريمة التمويل الخفي للأحزاب السياسية.
- جريمة الرشوة في القطاع الخاص.
- جريمة اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص .
- جريمة تبييض العائدات الإجرامية.
- جريمة إخفاء العائدات الإجرامية.
- جريمة إعاقة السير الحسن للعدالة .
- جريمة الاعتداء على الشهود و الخبراء و المبلغين و الضحايا.
- جريمة البلاغ الكيدي.
- جريمة عدم الإبلاغ عن الجرائم⁽¹⁾.

لقد تضمن تعريف المشرع الجزائري للفساد بصفة عامة أغلب مظاهر الفساد الإداري و المالي الموجودة في المؤسسات العمومية الجزائرية. و انطلاقا من التعاريف السابقة نستطيع أن نعرّف ظاهرة الفساد الإداري و المالي إجرائيا بأنّها: كل تصرف أو سلوك غير قانوني و غير أخلاقي يدخل ضمن إطار التعسف في استخدام السلطة، سواء تمت ممارسته على المستوى الفردي أو الجماعي من طرف الإداريين أو من طرف الموظفين العاديين داخل المؤسسات العمومية الجزائرية على اختلاف نشاطاتها ، أو من طرف المتعاملين الاقتصاديين أو المواطنين العاديين، يترتب عنه خدمة المصالح الشخصية من خلال الحصول على امتيازات بطرق منافية للتعاليم الإسلامية

¹ عبد الحليم بن مشري و عمر فرحاتي: مرجع سبق ذكره ، ص 17- 18 .

و مناقضة للعرف و القانون الجزائري، كما يترتب عليه أيضا الإضرار بالمصلحة العامة خاصة من خلال إساءة استعمال المال العام و تبديده و اختلاسه بطرق مختلفة.

1 - 2 تعريف المؤسسة العمومية:

تعتبر المؤسسات العمومية في موضوع هذه المداخلة البيئة الرئيسية، التي سنحاول التطرق لمختلف العوامل السوسيوثقافية التي جعلتها تعاني من مختلف مظاهر الفساد الإداري و المالي، و على هذا الأساس تعرّف المؤسسات العمومية بأنّها :

- " هي الخلية الأساسية للاقتصاد الوطني، رأس مالها تابع للقطاع العام أي الدولة، ويكون التسيير فيها بوساطة أشخاص تختارهم الجهة الوصية و تتميز المؤسسات العمومية بما يلي :

* إمكانيات مادية و إدارية ضخمة توفرها الدول، بالإضافة إلى مجموعة من التسهيلات و الإعفاءات القانونية و الإدارية .

* وجود جهاز رقابي يعينه الوصي (الوزير) يساعد في تنسيق أنشطة هذه المؤسسات، و يقابل هذه المميزات الرقابة الروتينية في الأعمال الإدارية البيروقراطية بالمفهوم السلبي و المركزي الشديد، التي تفقد هذه المؤسسات المرونة الكافية للتكيف مع معطيات البيئة الخارجية.

* و من الأسس التي تقوم عليها هذه المؤسسات العمومية أيضا أنّها تملك كيان قانوني مستقل و لها حرية في وضع القواعد و الضوابط الخاصة بالعمل، كما تملك استقلالية اقتصادية و إدارية⁽¹⁾.

- و هناك من المختصين من يعبر عن مفهوم المؤسسات العمومية بمرادف آخر له و هو المرافق العامة، كما يقومون بتعريفها على هذا الأساس كما يلي:

- " هي الخدمات العامة التي يؤديها الحكام للجمهور باستعمال وسائل القانون العام في دولة معينة و في زمن معين". كما يعرفونها أيضا بأنّها: " أنواع النشاطات و الخدمات التي يرى الرأي العام في وقت معين و في دولة معينة على الحكام القيام بها، لأنّ هذه الأنواع لازمة لتحقيق تطور التضامن للمجموعة و عدم إمكانية تأديتها على الوجه الأكمل دون تدخل السلطة"، و قد ذهب البعض إلى تعريف المرافق العامة بأنّها: " كل مشروع تقوم به هيئة عامة يهدف إلى الوفاء لسد حاجات عامة للجمهور "⁽²⁾. يتضح جليا بأنّ التعريفات السابقة قد اشتركت في نقطتين رئيسيتين فيما يخص تعريف المرافق العامة، و هي كونها تنشأ من طرف الدولة و تهدف إلى خدمة الصالح العام .

و الجدير بالذكر في هذا المقام أنّ المؤسسات العمومية غالبا ما تدخل ضمن النماذج التالية:

¹ (جلال حمري: " المؤسسات العمومية و أساليب إدارتها"، [www.etudiantdz.net]، (18 أكتوبر 2010)، على

الساعة 17:39، ص 1.

² (علي زغدود: "المؤسسات العمومية و الإدارية (تعريفها، طبيعتها القانونية، الشخصية المعنوية)"، [www.infpe.dz]، (17 أكتوبر 2010)، على الساعة 19:30، ص 1.

1 / مؤسسات تابعة للوزارات: و تدعى بالمؤسسات الوطنية، حيث تأخذ أحجاما معتبرة، و هي تخضع لإحدى الوزارات صاحبة إنشائها، و التي تقوم بمراقبة تسييرها بواسطة عناصر تعينها، و تقدم إليها تقارير دورية عن نشاطها و نتائجها.

2 / مؤسسات تابعة للجماعات المحلية: و تتمثل هذه المؤسسات في البلدية أو الولاية، أو تجمع بين البلديات أو الولايات أو كلاهما معا، و تكون ذات أحجام متوسطة أو صغيرة...، و تكون عادة في مجال النقل أو البناء أو الخدمات العامة.

3 / المؤسسات المختلطة: و هي تلك المؤسسات التي تتكون من طرفين:

- الطرف الأول: هو الدولة، و المتمثلة في الوزارة أو المؤسسة العمومية.

- الطرف الثاني: يتمثل في القطاع الخاص، و يتم إنشائها إما عن طريق الاتفاق بين الطرفين، و إما عن طريق التأميم، و بموجب هذه العملية تستطيع الدولة حيازة جزء من رأسمال المؤسسة الخاصة⁽¹⁾.

تعرف المؤسسات العمومية إجرائيا حسب موضوع هذه المداخلة بأنها: كل المؤسسات التابعة للحكومة الجزائرية من حيث التمويل و التسيير، سواء كانت ذات طابع خدماتي ربحي أو غير ربحي، أو ذات طابع اقتصادي ربحي، تسهر على تلبية الحاجات الضرورية لأفراد المجتمع في مختلف المجالات الحياتية، كما تكون بحكم المخصصات المالية والإمكانات المادية الكبيرة الممنوحة لها أو بحكم إشرافها على مشاريع تنمية إستراتيجية عرضة لمختلف مظاهر الفساد الإداري والمالي، سواء من طرف الإداريين و الموظفين الذين يعملون فيها، أو من طرف المتعاملين الاقتصاديين و المواطنين العاديين .

2- ما هي أبرز مظاهر الفساد الإداري و المالي التي تعرفها المؤسسات العمومية الجزائرية ؟

من خلال الاطلاع على مختلف جرائم الفساد الإداري و المالي التي تنشر في الصحف الوطنية، يتبين لنا بأن أشكال و أنواع ممارسة هذه الظاهرة في المؤسسات العمومية الجزائرية متنوّعة و متعددة، بل أصبح المفسدون يتفننون في ممارستها، بحيث يتمكنون في بعض الأحيان من الفرار من سلطة العدالة، وبالتالي عدم حصولهم على العقوبات التي يستحقونها، و هو الشيء الذي ساهم في زيادة معدلاتها. فحسب تقرير منظمة شفافية دولية " ترانسبارانسي أنترناشيونال" الصادر بتاريخ 26 أكتوبر 2010 ، فإنّ الجزائر احتلت المرتبة 105 في سلم الفساد، بعدما كانت في المرتبة 111 سنة 2009، غير أنّ هذا التقدم النسبي لا يعكس حسب هذه المنظمة الدولية وجود إرادة سياسية حقيقية لمحاربة الفساد، و ذلك رغم أنّ الجزائر حققت تراجعا مستمرا منذ 2003 و هو تاريخ بداية التصنيف العالمي من قبل هذه المنظمة. و بالرجوع إلى تقرير هذه الأخيرة لسنة 2010 نجد أنّ الجزائر قد تحسّلت في مؤشر الفساد على 2,9 نقطة من 10 و

¹ (منتدى التمويل الإسلامي: "المؤسسات العمومية و أساليب إدارتها"، [www.islamfin.go-forum.net], 17 أكتوبر 2010)، على الساعة 19:03، ص 1.

هي نقطة ضعيفة جدا بالنسبة لهذه المنظمة، حيث أنّها تعتبر حصول أي دولة على أقل من 3 نقاط هو مرادف لانتشار الفساد بشكل واسع في أجهزة و مؤسسات الدولة (1).

و من بين الأسباب التي لم تمكن الجزائر من القفز فوق حاجز 3 نقاط من 10 حسب منظمة شفافية دولية هو عدم بذل السلطات العمومية الجزائرية لمجهودات فعّالة في هذا المجال من أجل محاصرة بؤر الفساد الموجودة في مختلف القطاعات، وذلك رغم إصدارها لقوانين و آليات محاربة الفساد، هذه الأخيرة التي لم تطبق في الميدان. و من جهة أخرى إنّ عدم تعامل الجزائر - حسب رأي نفس المنظمة - تجاريا مع الدول الأقل فسادا في العالم، مثل: الدانمارك، نيوزيلندا، سنغافورة، فنلندا، و السويد.. الخ، و تعاملها في المقابل مع الدول التي لا تحتل مراتب جيّدة في التصنيف العالمي للفساد، مثل: اسبانيا، ألمانيا، تركيا، إيطاليا، فرنسا، الصين، و كوريا الجنوبية... الخ، يعتبر من بين الأسباب التي ساهمت في زيادة حدّة ظاهرة الفساد في مختلف المؤسسات العمومية الجزائرية بشكل خطير. و سنحاول في هذا العنصر أن نذكر أبرز مظاهر هذه الظاهرة في القطاع العام الجزائري، و التي تتمثل أساسا في:

2 - 1 الرشوة:

تعتبر الرشوة أو " تشيبيا " كما تسمى في التعبير العامي لأفراد المجتمع الجزائري من أبرز مظاهر الفساد الإداري و المالي الذي يمارس في المؤسسات العمومية الجزائرية، حيث تعرّف بأنّها: " تجار الموظف العام في أعمال وظيفته، وذلك بتقاضيه أو قبوله أو طلبه مقابلا نظير قيامه بعمل من أعمال وظيفته أو امتناعه عنه". و تكمن علة تحريم الرشوة في أنّ القوانين و اللوائح المنظمة لأعمال الوظيفة العمومية، تفرض على شاغلها أداء هذه الأعمال غير منتظر مكافأة سوى الراتب أو الأجر الذي تقرره له، فإن تطلع إلى ما وراء ذلك و تلقى مقابلا من صاحب المصلحة في أداء هذه الأعمال أو الامتناع عنها فقد ارتكب جريمة الرشوة، بل إنّ ارتكاب هذه الجريمة إذا اقتصر نشاطه على مجرد قبول الوعد بهذا المقابل، أو بمجرد طلبه حتى و لو رفض صاحب الحاجة الاستجابة إليه (2). و قد أكدّ المدير العام لمؤسسة " سوسبياد جيار لومبريت " في المنتدى الدولي الذي عقد في الجزائر العاصمة سنة 2010 حول كيفية حماية المؤسسات و الشركات من ظاهرة الرشوة، أنّ العالم يتكبد سنويا 1000 مليار دولار خسائر في شكل رشاوى، مشيرا إلى أنّ التقارير الصادرة عن البنك الدولي تؤكد بأنّ انتشار ظاهرة الرشوة في مجتمع من المجتمعات يتسبب في تراجع النمو الاقتصادي لهذا المجتمع

¹ سليمان . ح : " رغم انتقالها من مرتبة 111 السنة الماضية إلى 105 في 2010 الجزائر ما زالت غارقة في الفساد حسب شفافية دولية "، جريدة الخبر، الجزائر، العدد 6159، (الأربعاء 27 أكتوبر 2010)، ص 5 .

² عادل عبد العزيز السن: " مكافحة الرشوة "، ورشة عمل حول مكافحة أعمال الرشوة، مصر، 3 - 7 ديسمبر 2006، ص

بحوالي 0.5 إلى 1 % سنويا، و هو ما يعادل حوالي 10 ملايين دولار في دولة مثل الجزائر. حيث أنّ ارتكاب هذه الجريمة بمعدلات مرتفعة في أي دولة من العالم يشكل بالفعل تهديدا مباشرا للسلم و الاستقرار الاجتماعي فيها⁽¹⁾. و في محاولة لتخفيف حدّة ممارسة هذه الجريمة في بعض المؤسسات العمومية الجزائرية، نجد أنّه سيشرع خلال نهاية سنة 2010 في تنصيب لجان انتقاء واعتماد وتمويل مشاريع الاستثمارات على مستوى الوكالات الولائية للصندوق الوطني للتأمين على البطالة، وذلك للتخفيف من شكوى آلاف الشباب المودعين ملفاتهم لدى الوكالات الجهوية لتشغيل الشباب "أونساج"، من العوائق التي تعترض سبيل حصولهم على الدعم المالي بسبب مساومات إدارات البنوك لهم ومطالبتهم بطريقة ملتوية الاستفادة من نسبة محددة من إجمالي قيمة التمويل الذي توفره المؤسسة المالية للمشروع موضوع الملف المودع لدراسة جوانبه الإدارية على مستوى وكالات دعم وتشغيل الشباب. حيث أكدت وزارة العمل والضمان الاجتماعي في هذا الصدد أنّه سيشرع في تنصيب هذه اللجان بالوكالات الولائية للصندوق الوطني للتأمين على البطالة، لتمكين هذا الأخير من لعب دور صانع القرار في عملية تأمين تمويل مشاريع هؤلاء الشباب البطل و حمايتهم من أي مساومات أو محاولات لطلب الرشاوى منهم⁽²⁾. لكنّ الانشغال الذي يبقى مطروحا هنا إلى أي مدى سوف يكون لهذه اللجان دورا فعّالا في الحد من مختلف الممارسات الهادفة إلى أخذ رشاوى من هؤلاء المواطنين؟

وتعد جريمة الرشوة في مقام آخر من الأسباب الرئيسية لعزوف الاستثمارات الأجنبية المباشرة عن القدوم إلى الدول التي تعرف نموا مبالغا فيه لهذه الظاهرة، فحسب أحدث التقارير الصادرة عن هيئة التصنيف العالمية "ستاندرا أندبورز"، فإنّ الرشوة تتسبب في خسارة المستثمرين الأجانب لـ 50 إلى 100 % من استثماراتهم خلال الخمس السنوات التي تعقب دخولهم إلى بلد يعاني من استفحال حدّة انتشار هذه الظاهرة. إذ يشير البنك العالمي في نفس السياق إلى أنّ مطالب الموظفين و المسؤولين على مختلف المستويات بالحصول على رشاوى لتسهيل عمل الشركات والمؤسسات المحلية و الأجنبية في الدول التي تعاني من انتشار ظاهرة الرشوة تدفع بهذه الشركات إلى الاحتيايل و التهرب الضريبي للحد من خسائرها⁽³⁾، و هو ما يدفع الدولة في النهاية إلى خسارة ملايين الدولارات سنويا نتيجة حرمانها من تحصيل الرسوم و الضرائب بشكل قانوني، بسبب الاستحواذ عليها من طرف المفسدين و المرتشين الموجودين على مستوى الجهاز البيروقراطي بكل حلقاته⁽⁴⁾.

¹ عبد الوهاب بوكروخ: "الرشوة و الفساد يكبدان الجزائر خسارة بـ 10 ملايين دولار سنويا - التشييا من الأسباب الرئيسية

لإرتفاع أسعار السلع و الخدمات -"، جريدة الشروق اليومي، الجزائر، العدد 2956، (الأحد 6 جوان 2010)، ص3.

² سميرة بلعمري: "تمويل مشاريع لونساج تحت الرقابة لقطع دابر التشييا - لجان انتقاء و اعتماد بالوكالات الولائية لصندوق

التأمين على البطالة -"، [www.echoroukonline.com]، (18 أكتوبر 2010)، على الساعة 18:06، ص1.

³ المرجع نفسه : ص 3 .

⁴ المرجع نفسه : ص 3 .

و المشكلة في استفحال ظاهرة الرشوة في المؤسسات العمومية الجزائرية أنّها لا تمارس فقط عندما يتعلق الأمر بالصفقات المالية والمشاريع الاستثمارية، بل إنّها تمارس في أبسط الأمور الإدارية مثل استخراج بعض الوثائق، و هو الشيء الذي من شأنه أن يخلق الصعوبات ليس فقط للمستثمرين و أصحاب المؤسسات بل للمواطن البسيط أيضا .

2-2 المحسوبة :

تأخذ المحسوبة بوصفها أحد مظاهر الفساد الإداري و المالي الممارسة في المؤسسات العمومية الجزائرية، شكل الروابط العائلية أو القبلية أو الطائفية و الولاءات الحزبية من خلال استدامة شريحة معينة من هؤلاء في السلطة بغض النظر عن مستوى الكفاءة، و ذلك وفقا لمبدأ " الأهل و الغنيمة " ⁽¹⁾ . و من أبرز الممارسات الإدارية غير المشروعة التي يمكن أن تتجلى فيها المحسوبة بوضوح كجريمة يحاسب عليها القانون، هو الغش في مسابقات التوظيف لصالح أفراد ينتمون إلى لوبيات معينة إن صح التعبير حتى و إن لم تتوفر فيهم الكفاءة المطلوبة، حيث يترتب عن هذا السلوك حرمان الأشخاص ذوي الكفاءة من الحصول على حقهم المشروع، أما المؤسسات العمومية فهي سوف تتضرر إداريا و ماليا من خلال توظيفها لأشخاص لا تتوفر فيهم أهم شروط العمل ألا و هو الكفاءة، حيث يصبح مبدأ الشخص المناسب في المكان المناسب مجرد شعار يكتب على الأوراق و لا يطبق في الميدان .

2-3 إساءة استعمال منصب العمل والسلطة :

يلجأ أصحاب المناصب الرفيعة و العليا خاصة في الدول السائرة في طريق النمو إلى استغلال مناصبهم لتحقيق مكاسب مادية، حيث يتحولون مع مرور الوقت إلى رجال أعمال أو شركاء في تجارة معينة إلى جانب كونهم مسؤولين حكوميين، إذ يوجهون كل اهتمامهم إلى البحث عن الطرق و الأساليب التي تمكنهم من زيادة حجم ثروتهم الخاصة، على حساب اهتمامهم ببرامج التنمية التي من شأنها أن تحقق قدرا من الرفاهية الاجتماعية لمواطني دولهم ⁽²⁾ . و من الأمثلة الواقعية عن إساءة استعمال منصب العمل و السلطة من طرف الإداريين الجزائريين، نذكر تلك التقارير التي أعدتها لجان خاصة تابعة لمديريات النشاط الاجتماعي على مستوى ولايات الوطن التي تضمنت معلومات مفادها أنّ الحافلات التي أشرف وزير التضامن الوطني على توزيعها في بداية الموسم الدراسي 2010/ 2011 على عدد من البلديات ، قد تعرضت لسوء الاستخدام من طرف بعض رؤساء هذه البلديات ، حيث استعملوا حافلات التضامن الخاصة بالنقل المدرسي لأغراض شخصية بغية الاستزاق من ورائها، و ذلك من خلال قيامهم بتأجيرها للمواطنين الذين يستغلونها في الأعراس والحفلات و في نقل الماء و الكباش و الحطب وغيرها من الحاجات المعيشية التي حرمت أطفال القرى و المداسر من حق النقل للالتحاق بمقاعد الدراسة، ضارين بتعليمته القاضي بمنع استغلال حافلات التضامن خارج إطارها القانوني عرض الحائط، و حملت نفس التقارير أمثلة من بلديات بشرق البلاد بولايات ميلة و قسنطينة

¹ (عمر قاضي: الفساد الإداري و إمكانيات الإصلاح الاقتصادي، دراسة أكاديمية، الأردن، 2007، ص17.

² (زيد عربية ابن علي: " الفساد أشكاله، أسبابه، و دوافعه، و آثاره، مكافحته و استراتيجيات الحد من تناميته - معالجته - " ، مجلة دراسات إستراتيجية، جامعة دمشق، العدد 16 ، 2006، ص2 .

وأخرى بغرب البلاد، وبناء عليها قرر وزير التضامن الوطني مقاضاة 25 رئيس بلدية ثبت تورطهم في استعمال هذه الحافلات التي وزعتها وزارته على البلديات لأغراض شخصية، حيث أكد أنه لن يتسامح مع الجهات التي تسببت استعمال حافلات التضامن ، وأنه سيحرص على معاقبة المخالفين من رؤساء البلديات من أجل وضع حد للتسيب الذي أوصل الحافلات المخصصة لنقل التلاميذ إلى وضعية متدهورة جدا، بعد أن تمّ تسخيرها لقضاء حاجات بعيدة كل البعد عن الإطار الذي وجدت لأجله⁽¹⁾.

2 – 4 تبديد المال العام:

من المظاهر الخطيرة لظاهرة الفساد الإداري و المالي التي تمارس أيضا على مستوى المؤسسات العمومية الجزائرية نجد جريمة تبديد المال العام، و التي تتم بطرق مختلفة و متنوّعة أهمها: منح قروض من بنوك تابعة للدولة بفوائد منخفضة، أو بدون ضمانات لرجال الأعمال مقابل الحصول على جزء من القرض، الاستيلاء على بعض الممتلكات العامة عن طريق التزوير في الأوراق الرسمية أو من خلال استئجارها لفترة طويلة بمبالغ زهيدة، تسهيل عملية التهرب الضريبي و ذلك من خلال حصول المسؤولين في الإدارة على رشاوى من رجال الأعمال مقابل إعفاءهم من الضريبة لفترة طويلة نسبيا، أو من خلال استفادتهم من تخفيض أو إعفاء من الرسوم الجمركية مستغلين في ذلك بعض الثغرات القانونية، حيث يلجأ هؤلاء المسؤولين إلى تغيير مواصفات السلع المستوردة في الوثائق الإدارية لتخفيض حجم الرسوم الجمركية الواجب دفعها لخزينة الدولة مقابل حصولهم على مبالغ مالية، إذ تدخل ممارساتهم هذه داخل إطار الاحتيال و التزوير ، الذي يعتبر بدوره من أبرز مظاهر الفساد الإداري و المالي الممارسة في المؤسسات العمومية الجزائرية⁽²⁾.

و في مجال تبديد المال العام كشفت وزارة الداخلية والجماعات المحلية في هذا الصدد بأنّ 417 بلدية من مجموع الـ 1541 بلدية عاجزة تماما عن تسيير أمورها المادية بالاعتماد على مواردها المالية، حيث قدّرت عجزها المالي بأزيد من 300 مليار سنتيم، في وقت تراجع فيه عدد البلديات العاجزة ماليا مقارنة بالسنوات الماضية، أين تمّ تسجيل 1138 بلدية، الأمر الذي من شأنه أن يخفف العبء عن الخزينة العمومية، رغم أنّ آخر الإحصائيات تؤكد بأنّ ديون هذه البلديات تقدر بأزيد من 2200 مليار سنتيم⁽³⁾. إنّ المتأمل في هذه الأرقام يدرك جيّدا خطورة الآثار السلبية لهذه الجريمة، التي سوف يتحملها المواطن البسيط بالدرجة الأولى من خلال حرمانه من خدمات ضرورية في حياته اليومية .

وضمن نفس السياق أصدر وزير الداخلية والجماعات المحلية تعليمات شفوية، أعقبتها مراسلات رسمية لكل المسؤولين المحليين بما فيهم رؤساء البلديات، تضمنت ضرورة التزام البلديات بميزانيتها، دون إقحام نفسها في مصاريف إضافية، إذ شدّد على ضرورة التكفل بالمهام المخوّلة لها قانونا فقط، وبالنظم التي يكون تمويلها قد تمّ تحديده

¹ فوزية فكرون: " خرقوا تعليمة استغلالها فيما يسمح به القانون - بركات يقاضي 25 ميرا استغلوا حافلات التضامن في الأعراس و الزرد -"، [www.echoroukonline.com] ، (16 أكتوبر 2010)، على الساعة 10:55، ص 1.

² زياد عربية ابن علي : مرجع سبق ذكره ، ص 2.

³ سميرة بلعمري: " ولد قابلية أصدر تعليمة لتفادي التبذير بالبلديات - 417 بلدية عاجزة و الداخلية تمسح ديونا ب : 2200

مليار سنتيم -"، [www.echoroukonline.com] ، (16 أكتوبر 2010)، على الساعة 10:56، ص 1

والتخطيط له مسبقا ، وهي التعلّمة التي ترمي إلى إلزام رؤساء البلديات بـتأسيس والتخطيط المسبق وتفادي الارتجالية في صرف ميزانية البلدية وإقحام نفسها في نشاطات لا تدخل ضمن إطار صلاحياتها. وقد قررت وزارة الداخلية والجماعات المحلية أيضا التكفل بكل ديون المجالس الشعبية البلدية المقدرة بـ2200.3 مليار سنتيم، إلى جانب تكفل ميزانية الدولة بالزيادة في رواتب مستخدمي البلديات المقدرة بـ2200 مليار سنتيم، كما قامت بتخصيص غلاف مالي إجمالي يقدر بـ1500 مليار سنتيم سنويا لفائدة صيانة وحراسة المدارس. و بالإضافة إلى كل ما سبق قامت وزارة الداخلية و الجماعات المحلية بتكريس مبدأ المراقبة المسبقة للنفقات التي تقوم بها البلديات، حيث يخص هذا الإجراء البلديات التي هي مقرات رئيسية للولايات، في انتظار تطبيقه تدريجيا على باقي البلديات الأخرى، و ذلك في وقت تمّ الشروع فيه في تطبيق برنامج لتحسين تأطير المصالح المالية للجماعات المحلية ، وذلك بفتح 3200 منصب مالي منذ صدور قانون المالية التكميلي لسنة 2008، حيث يهدف هذا البرنامج أيضايشمل الإطارات المالية، والمحاسبين وإطارات في الإعلام الآلي إلى تحسين مستوى الأداء الوظيفي في هذه المؤسسات العمومية⁽¹⁾.

و في ظل الانتشار المقلق لمختلف مظاهر الفساد الإداري و المالي في المؤسسات العمومية الجزائرية، فإنّه يجب الإشارة هنا إلى الجهود التي تبذلها السلطات الحكومية في مجال مكافحتها، التي من أبرزها صدور قانون الصفقات العمومية الجديد الذي دخل حيز التنفيذ مؤخرا، حيث يتمثل الهدف الرئيسي من هذا القانون في التصدي لمختلف المحاولات الرامية لإبرام صفقات عمومية مشبوهة، كما حدد لأول مرة قائمة بالحالات التي تحرم صاحبها من المشاركة في مختلف الصفقات العمومية، التي نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر: حالات الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية...⁽²⁾، إلى جانب المتعاملين محل حكم قضائي له حجية الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهتهم المهنية، إلى جانب أيضا الأشخاص الذين لا يستوفون واجباتهم الجبائية و شبه الجبائية، بالإضافة إلى المتعاملين الذين لا يستوفون الإيداع القانوني لحساب شركاتهم، أو الذين قاموا بتصريح كاذب، أو المسجلين في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من تقديم عروض الصفقات العمومية. و لم يهمل هذا القانون أيضا كفيات الفصل في أسعار الصفقات، و ذلك لكي يفوت الفرصة أمام كل من يرغب في التلاعب بالمال العام الذي هو ملك لكل الشعب الجزائري⁽³⁾.

¹ (المرجع نفسه : ص 1 .

² (سميرة بلعمري: " قانون الصفقات العمومية يشمل المؤسسات الإستراتيجية لتجفيف منابع الفساد "، [www.echoroukonline.com]، (16 أكتوبر 2010)، على الساعة 09:13، ص 1 .

³ (سميرة بلعمري: " قانون الصفقات العمومية يشمل المؤسسات الإستراتيجية لتجفيف منابع الفساد "، [www.echoroukonline.com]، (16 أكتوبر 2010)، على الساعة 09:13، ص 1 .

و إذا كان تدعيم المنظومة التشريعية الجزائرية بنصوص قانونية جديدة من شأنها أن تسد الثغرات الموجودة من القبل أمر إيجابي، فإنّ الحرص على تطبيق هذه القوانين بشكل جاد و صارم سوف يعتبر أكثر ايجابية، فلا معنى لوجود ترسانة من القوانين الرادعة التي لا تطبق في الميدان .

3- ما هي العوامل السوسيوثقافية التي ساهمت في انتشار ظاهرة الفساد الإداري والمالي في

المؤسسات العمومية الجزائرية ؟

إنّ المتأمل في الكلمات و العبارات الأكثر تداولاً في الحوار اليومي للمواطن الجزائري، عندما يعبر عن رغبته في الحصول على خدمة معينة من إحدى المؤسسات العمومية الموجودة في البلاد، يجدها تعبر بشكل صريح على مدى استفحال ظاهرة الفساد الإداري و المالي فيها ، فلطالما نجد كلمات و عبارات، مثل: " المعرفة "، " التشييبا "، " حق القهوة "، " نخدم الطريق "، " أعطيلوا تحت الطابلة "، " بني عميس "، " لازم إكون عندك لكتاف "، " راهي رزق البايك "، " ندير كيما نحب يخني رزق الحكومة أو دولة "، الخ، تتكرر باستمرار في الحوار اليومي لمختلف الفئات الاجتماعية، و لقد تمّ تسجيل هذه الكلمات و العبارات من خلال قيام الباحثة بدراسة استطلاعية لعدد من المؤسسات العمومية المختلفة من حيث النشاطات التي تمارسها، المتواجدة أساساً على مستوى مدينة قسنطينة في الفترة الممتدة من 1 سبتمبر إلى غاية 1 نوفمبر 2010، و هي الفترة التي تصادف الدخول الاجتماعي بجميع أبعاده في المدن الجزائرية، أين تشهد مختلف المؤسسات العمومية عودة الحركية لمختلف هياكلها، كما تكون درجة احتكاك المواطنين بها في هذه الفترة - على اختلاف فئاتهم العمرية - كبيرة، حيث تجدر الإشارة هنا إلى أنّ الباحثة قد طبقت خلال هذه الدراسة الاستطلاعية الملاحظة البسيطة و المقابلة غير الموجهة في جمع البيانات، سواء من المواطنين المترددين على هذه المؤسسات العمومية أو من الموظفين الذين يعملون فيها، أو من الأستاذة الذين ينتمون إلى أطوار تعليمية مختلفة.

وتكمن المشكلة هنا في تكرار هذه الكلمات سواء من طرف المواطنين العاديين أو من طرف الموظفين في هذه المؤسسات العمومية، في كونها أصبحت تعبر عن انتشار ثقافات محلية سلبية ، تحظى مع مرور الوقت بقبول اجتماعي من شأنه أن يصعب من مهمة التصدي لمختلف مظاهر الفساد الإداري و المالي ، - وعندما نطلق على هذه الكلمات تسمية ثقافات محلية يعني أنّها تحظى بخصوصية في المجتمع الجزائري لا نجدّها في أي دولة من العالم سواء على المستوى العربي أو على المستوى الدولي بشكل عام- ، كما تدل معاني هذه الكلمات على البعد السوسيوثقافي للممارسات الإدارية و المالية المشبوهة و غير القانونية و ذلك بغض النظر عن من يمارسها، حيث أصبحت هذه الممارسات تهدد استقرار الاقتصاد الوطني من خلال انتشارها في مؤسسات عمومية إستراتيجية تعتبر بمثابة البنى التحتية التي تركز عليها عملية التنمية الاقتصادية في الجزائر، حيث تكمن الصعوبة في التصدي لمختلف مظاهر الفساد الإداري و المالي في صعوبة السيطرة على مختلف الخلفيات السوسيوثقافية التي تغذي التبنّي الفكري لها ، و هو الشيء الذي جعل موضوع هذه المداخلة يركز على مختلف العناصر المكوّنة لهذا البعد من الظاهرة، و التي تتمثل أساساً في :

3-1 / التنشئة الأسرية غير السليمة:

تعتبر الأسرة في أي مجتمع من المجتمعات المؤسسة الأولى المسؤولة عن تكوين الأفراد في جميع النواحي (المعرفية و الشعورية و السلوكية)، و بحكم التغيرات التي طرأت على هذه المؤسسة بسبب تكاثف العديد من العوامل المتنوعة و المتباينة في المجتمع الجزائري،- التي نذكر من أبرزها : خروج المرأة للعمل و ما صاحبه من صراع للأدوار، و بروز الحاجة إلى الاستعانة بدور الحضنة كبديل لا يمكنه أن يعوض دور الوالدين في التنشئة و التكوين، تراجع نمط الأسرة المركبة التي لطالما ساهمت في الحفاظ على القيم الاجتماعية الأصيلة، في مقابل سيطرة نمط الأسرة النووية التي تعتبر بحكم الطابع المعيشي الذي تتبناه أو الذي يفرض عليها أقل مساهمة في المحافظة على العادات و التقاليد المحلية، تراجع القدرة الشرائية التي جعلت كل من الأمهات و الآباء يركزون جهودهم على توفير مستوى اقتصادي مقبول لأبنائهم، و ذلك على حساب الوقت الذي يجب أن يخصص لإعطائهم مختلف المبادئ التربوية السليمة... الخ -، نجد أنّ الأسرة الجزائرية اليوم قد بدأت تفقد مرجعيتها في التكوين و التنشئة تحت ضغط هذه العوامل، لتنتقل هذه المهمة إلى أطراف أخرى يمكن أن تكون من خلال تعدد وظائفها سلاح ذو حدين.

فإذا قارنا ولاء الأطفال لأبائهم في الوقت الحالي- الذين يعيشون في عصر تكنولوجيات وسائل الاتصال و الإعلام- بولائهم للتلفزيون كمثال لا على سبيل الحصر، نجد أنّ هذا الأخير من خلال ما يقدمه من برامج متنوّعة مصمّمة بطريقة موجهة و احترافية، مؤهل لأن يكون أكثر تأثيراً عليهم من آبائهم الذين ينصب تفكيرهم في بعض الأحيان على ضرورة تأمين و توفير لقمة العيش كما سبق الإشارة إليه من قبل، و هو الشيء الذي جعل بعض المختصين في مجال التربية يطلقون على التلفزيون تسمية " الأب الثالث " . وبأنتنا نعيش اليوم حرب معلوماتية و عولمة ثقافية تهمش الثقافات المحلية، و تزكي الثقافات الأجنبية - التي تحمل في معظم الأحيان قيم تتعارض مع قيمنا المستمدة من تعاليم الإسلام-، فإنّ الأسرة الجزائرية التي أنجبت في فترات سابقة إطارات و يد عاملة ذات كفاءة، مخلصه في عملها، و محصنة ضد مختلف الإغراءات التي من شأنها أن تضر بالمصلحة العامة، تواجه في الوقت الحالي تحديات و رهانات كبيرة تحول دون تأديتها لدورها الفعّال في مجال التنشئة الاجتماعية السليمة للأبناء كما كانت من قبل، و هو ما يفسر انتشار ظاهرة الفساد الإداري و المالي في المؤسسات العمومية الجزائرية بشكل يدق ناقوس الخطر.

3-2 / ضعف الوازع الديني:

و من بين الأسباب التي ساهمت في انتشار ظاهرة الفساد الإداري و المالي في المؤسسات العمومية الجزائرية نجد ضعف الوازع الديني لدى نسبة كبيرة من الإداريين و الموظفين، حيث أصبح انتهاك حدود الله لديهم من خيانة للأمانة، و سرقة للمال العام، و قبول للرشوة، و التعسف في استخدام السلطة، و ممارسة المحسوبية... الخ، أمر عادي يدخل ضمن الامتيازات الإدارية التي يجب أن يحصلوا عليها ، بل أصبحت بمثابة حق دستوري يجب أن يمارسوه دون أية معارضة، و عندما نتكلم عن ضعف الوازع الديني نتكلم هنا أيضا عن دور المسجد كمؤسسة لطالما كانت تنظم حياة الأفراد في المجتمع الجزائري، كما تعتبر المرجعية الأساسية لهم في مختلف السلوكات التي يمارسونها، فمن الأسباب التي جعلت المؤسسات العمومية الجزائرية تعاني من مظاهر الفساد الإداري و المالي أيضا، هو تراجع الدور الإرشادي و التوجيهي الذي كان يقوم به المسجد في المجتمع الجزائري بشكل ملفت للانتباه، حيث نلمس ذلك من خلال فتور

العلاقة بين المواطنين و أئمة المساجد ، و ذلك حسب ما أدلت به مجموعة من المواطنين الذين حاورتهم الباحثة أثناء جولاتها في المؤسسات العمومية التي قامت بزيارتها، إذ أكدوا بأنّ أئمة بعض المساجد أصبحوا لا يعطون اهتماما كبيرا لدورهم في الوعظ و الإرشاد، بل أصبح عملهم مقتصرًا على إعداد خطب الجمعة بشكل روتيني ، هذه الأخيرة التي يكون محتواها في بعض الأحيان بعيدا كل البعد عن المشاكل التي يعيشها أفراد المجتمع الجزائري في حياتهم اليومية، وقد ذهب بعض المواطنين إلى أبعد من ذلك في عدم رضاهم عن الدور الذي يؤديه أئمة بعض المساجد، حيث أكدوا بأنهم لن يتخذوهم كقدوة ما دام البعض منهم يمارس تصرفات لها علاقة بسوء التسيير و باستغلال المنصب لقضاء مصالح شخصية.

و مع أنّنا لا نستطيع تعميم رأي هذه المجموعة من المواطنين على واقع الدور الإرشادي الذي تقوم به المساجد الجزائرية في الوقت الحالي، إلا أنّ ذلك لا ينفي ضرورة تفعيل دور رجال الدين من أئمة و علماء في مختلف العلوم الشرعية من أجل تحسيس مختلف الفئات الاجتماعية في الجزائر بضرورة الرجوع و التقيّد بالتعاليم الإسلامية، التي تعتبر خير مناعة ضد مختلف مظاهر الفساد الإداري و المالي التي تعرفها المؤسسات العمومية الجزائرية، فتنظيم ندوات دينية دورية و مستمرة من طرف أئمة المساجد و علماء الشريعة ، بالإضافة إلى تنظيم حملات إعلامية يكون الهدف منها التسويق الاجتماعي للخطاب الديني السليم البعيد عن التطرف و الظلال ، - هذا الأخير (أي الخطاب الديني السليم) الذي من شأنه أن يحارب ثقافة الفساد التي انتشرت لدى أفراد المجتمع الجزائري، حيث أنّ هناك من المواطنين و من الموظفين و الإداريين في المؤسسات العمومية الجزائرية، من يتخذون البطانة الدينية كغطاء لممارسة مختلف مظاهر الفساد الإداري و المالي، فعلى سبيل المثال لا الحصر هناك من يمارس التهرب الضريبي بدعوى أنّ الضريبة حرام لأنّها سنت من طرف القانون الوضعي و بأنّه ملزم فقط بدفع الزكاة، و هو فهم خاطئ خاصة و أنّ مداخيل الضريبة تستعمل في دفع رواتب العمال، و في تغطية مصاريف بناء المدارس و المستشفيات و إنجاز مختلف المشاريع ذات الصالح العام التي تعود بالفائدة على الجميع، لذا فإنّ تكثيف جهود رجال الدين مع بقية الأطراف الفاعلة في مجال التصدي لمختلف أنواع الفساد الإداري و المالي أمر ضروري و حتمي لا بد منه-، من شأنه أن يفوت الفرصة أمام المتعصبين الذين يروجون لأفكار خاطئة عن الدين الإسلامي، كما من شأنه أيضا أن يجيبي روح الإيمان الحق في نفوس الأفراد من باب أن الذكرى تنفع المؤمنين كما ذكر الله تعالى في كتابه العزيز.

3-3 / عدم فعالية دور مؤسسات التعليم:

تعتبر المؤسسات التعليمية المدعم الأساسي لمختلف القيم الاجتماعية السليمة التي يتلقاها الفرد في أسرته، وذلك من خلال مختلف العناصر المكوّنة للعملية التعليمية المتمثلة أساسا في : الأستاذ، البرامج الدراسية، التلاميذ أو الطلاب، الإدارة المسؤولة عن تسيير المؤسسة التعليمية، و الإمكانيات المادية المتاحة، فإذا سجّل القصور و عدم الانسجام في عمل هذه العناصر مع بعضها البعض، فإنّ المؤسسة التعليمية لن تستطيع أن تؤدي وظيفتها في تنشئة الأجيال الصالحة كما ينبغي أن يكون.

و هو ما ذهب إليه الأستاذة الذين قامت الباحثة بإجراء مقابلات غير موجهة معهم و البالغ عددهم 12 أستاذ بمعدل 4 أساتذة من كل طور تعليمي، حيث حرصت على أن يكونوا من الأطوار التعليمية الثلاثة : الطور الابتدائي، الطور المتوسط، الطور الثانوي، و قد أكد هؤلاء الأساتذة بأن هناك عدّة صعوبات في الميدان تحول دون تأدية المدرسة الجزائرية لمهامها التربوية و التعليمية بشكل جيّد، مقارنة بالدور الفعّال الذي كانت تلعبه في السابق، فمن بين الصعوبات التي تطرقوا إليها نذكر: محتوى البرامج الدراسية الذي يركز حسب رأيهم على التكوين المعرفي للتلاميذ و الطلاب أكثر من التكوين الأخلاقي، في حين كان يجب أن يكون هناك توازن بينهما، و ذلك بالإضافة إلى تراجع القيمة المعنوية للأستاذ عند تلاميذته و طلبته عكس ما كان عليه الوضع من قبل، حيث كان يتمتع بسلطة معنوية تعادل أو تفوق في بعض الأحيان سلطة الأبوين، كما كان يعتبر المثل الأعلى لجميع أفراد المجتمع سواء في الأخلاق أو في التصرفات، و يرجع السبب في ذلك حسب رأيهم إلى قيام وزارة التربية و التعليم الوطنية من خلال مختلف النصوص القانونية بتقليص الصلاحيات العقابية التي كان من حق الأستاذ أن يمارسها إذا ارتكب أحد تلاميذته أو طلبته تصرفات منافية للأخلاق، كما طرح هؤلاء الأساتذة أيضا مشكلة عدم انسجامهم مع المسؤولين الإداريين فيما يخص كيفية تسيير بعض النشاطات التعليمية داخل المدرسة و خارجها، بالإضافة إلى عدم توفر الإمكانيات المادية اللازمة (مثل: الخرائط المتخصصة ، المجسمات الخاصة بأعضاء الإنسان أو بالبنية العضوية لبعض الحيوانات، شاشات العرض أو داتا شو، عدم التمكن من تنظيم ورشات و رحلات علمية ميدانية... الخ)، لتأدية مهامهم التعليمية بطريقة تسمح لهم بالتركيز أكثر على التكوين الأخلاقي لتلاميذهم و طلبتهم.

أما من وجهة نظر المواطنين الذين أجرت معهم الباحثة مقابلات غير موجهة في المؤسسات العمومية التي ترددوا عليها لقضاء حاجاتهم، فإنّ الواقع المعيشي يعكس أسباب أخرى لتراجع السلطة المعنوية للأستاذ سواء عند تلاميذته و طلبته أو عند أفراد المجتمع الجزائري، حيث يتمثل السبب الرئيسي الكامن - حسب رأيهم - وراء تراجع هذه السلطة المعنوية خاصة في السنوات الأخيرة، في تخلي الأستاذ عن الهدف النبيل لرسالته التربوية و التعليمية المتمثل في تنشئة أجيال ذات أخلاق عالية ومستوى علمي رفيع، و اهتمامه المتزايد في المقابل برفع مداخيله المالية التي أصبحت تفوق الجهود التربوي والعلمي الذي يقوم به داخل المؤسسات التعليمية، و قد استشهدت هذه العينة من المواطنين على كلامها من خلال إعطاءها أمثلة واقعية ، كتلك المتعلقة بانتشار ظاهرة التعليم الموازي أو ما يعرف بظاهرة الدروس الخصوصية.

و مع أنّ رأي هذه الفئة من المواطنين تعكس صورة جد متشائمة عن دور المؤسسات التعليمية بصفة عامة و دور الأستاذ بصفة خاصة في تنشئة و تكوين الأجيال، خاصة في ظل وجود نماذج ايجابية في الميدان ما زالت تعطي القدوة الحسنة، و في ظل الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية لإصلاح المنظومة التربوية و التعليمية ، إلا أنّ المشاكل التي مازالت مطروحة ولم تعالج بشكل نهائي - نظرا لأهمّيتها تتطلب مدّة أطول للمعالجة مثل: بعض العراقيل المتعلقة بتطبيق الإصلاحات الجديدة و عدم تكيّف الفاعلين في العملية التعليمية معها بالشكل المطلوب، بالإضافة إلى وجود نماذج سلبية بالفعل عملت على تشويه صورة الأستاذ لدى أفراد المجتمع الجزائري، و هو ما عكسه التقرير الذي أعدّه معهد ليجاتوم بلندن (و هو مركز بحث بريطاني مستقل ينشر تقارير سنوية عن مستويات الرخاء في العالم معتمدا في ذلك على

منهجية علمية بعيدة عن التأثير السياسي) ، و الصادر بتاريخ 26 أكتوبر 2010، الذي احتلت فيه الجزائر المرتبة 72 من أصل 110 دولة في مجال التربية و التعليم، حيث تعكس هذه المرتبة حسب المختصين عدم فعالية الإصلاحات التي بادرت وزارة التربية و التعليم الوطنية إلى تطبيقها منذ سنوات⁽¹⁾، من شأنها أن تقف عائقا في طريق المؤسسات التعليمية من أجل تنشئة و تكوين مواطنين محصنين ضد مختلف المظاهر المتعلقة بالفساد الإداري و المالي.

3-4 / المعالجة الإعلامية لقضايا الفساد الإداري و المالي بطريقة غير موضوعية وغير علمية :

تصنف وسائل الإعلام اليوم على اختلاف أنواعها من بين الوسائل التي تساهم في تكوين و تغيير اتجاهات الأفراد نحو مختلف القضايا و الظواهر الاجتماعية، كما تعتبر من الأدوات الفعالة في مجال ترسيخ و تغيير الثقافات المختلفة، لذا فإنّ تناول الإعلامي غير السليم لأي مشكلة اجتماعية من شأنه أن يعطي نتائج عكسية أسوء من الآثار السلبية للمشكلة نفسها، كما يؤدي في بعض الأحيان إلى زيادة انتشارها عوض المساهمة في التقليل من حدّها.

و رغم حرص بعض وسائل الإعلام الجزائرية على اختلاف أنواعها: المكتوبة و السمعية و السمعية البصرية على معالجة قضايا الفساد الإداري و المالي الممارس في المؤسسات العمومية بطريقة موضوعية و علمية، إلا أنّ بعضها الآخر - نظرا لعدم توفر الخبرة المهنية اللازمة لدى الصحفيين الذين يعملون فيها، ونظرا لحدائتها تجربتها كمؤسسات إعلامية و هو الشيء الذي ينطبق على الصحافة المكتوبة الجزائرية، بالإضافة إلى عدم إتباع الأسس العلمية التي يجب أن تطبق عند معالجة أي نوع من الجرائم إعلاميا-، قد وقع في بعض الأخطاء التي من شأنها أن تعطي نتائج سلبية على جميع المستويات، ومن أبرز هذه الأخطاء نذكر ما يلي : التركيز على حجم الخسائر التي تكبدها الخزينة العمومية بسبب مختلف جرائم الفساد الإداري و المالي المرتكبة، في مقابل عدم التركيز على الجانب العقابي لمرتكبي هذه الجرائم بالشكل المطلوب، فالتوسع في التفاصيل الخاصة بكيفية الاختلاس و تقاضي الرشوة، و ممارسة الوساطات،... الخ، و عدم متابعة هذه القضايا إلى نهايتها للتركيز على الجانب العقابي المتعلق بها، إلى جانب تناول هذا النوع من الجرائم بشكل مستمر و متكرر، سوف يجعل من وجود هذه الظواهر في الحياة الاجتماعية أمر عادي، إن لم نقل أنّه سيعمل على إدخالها ضمن نطاق العرف الاجتماعي، وبهذه الطريقة تصبح وسائل الإعلام من بين العوامل التي تساهم في زيادة حدّة مختلف مظاهر الفساد الإداري و المالي عوض المساهمة في انخفاض معدّلاتها.

ومن بين الأخطاء التي يمكن أن تعاب أيضا على التغطية الإعلامية الجزائرية لظاهرة الفساد الإداري و المالي هو كونها تغطية آنية أو وقتية إن صحّ التعبير، بمعنى أنّها تقتصر على معالجة الحوادث المتعلقة بالظاهرة عند وقوعها فقط، و هو الشيء الذي يحول دون قيام هذه الوسائل الإعلامية على اختلاف أنواعها بدور فعال في مجال التصدي لمختلف

⁽¹⁾ رشيد ولد بوسيافة : "الجزائر أسوأ دول المغرب العربي في مستوى المعيشة"، جريدة الشروق اليومي، الجزائر، العدد 3098،

(الخميس 28 أكتوبر 2010)، ص 4 .

التجاوزات الإدارية التي ترتكب على مستوى المؤسسات العمومية الجزائرية، إذ كان من المفروض أن تكون هذه التغطية الإعلامية ثلاثية الأبعاد، أي أنّها تتم على ثلاث مراحل وهي :

- المرحلة الأولى / تغطية إعلامية قبلية: أي قبل حدوث الجرائم المتعلقة بظاهرة الفساد الإداري والمالي على مستوى المؤسسات العمومية، حيث يكون الهدف الأساسي من هذا النوع من التغطية الإعلامية وقائي بالدرجة الأولى، وذلك من خلال التحسيس و التوعية بالأخطار التي سوف تنجم من جراء ممارسة أي تلاعبات إدارية أو ممارسات غير قانونية في مؤسسات القطاع العام التي من شأنها أن تضر بالمنفعة العامة ، و بالتالي تعود آثارها السلبية على جميع الفئات الاجتماعية دون استثناء، و في هذا النوع من التغطية أو المعالجة تحرص وسائل الإعلام على استخدام مختلف الأساليب فعّالة في مجال الإقناع و التأثير لتغيير اتجاهات و آراء و أفكار الجماهير نحو تبني موقف إيجابي فيما يخص التصدي لمختلف مظاهر الفساد الإداري و المالي .

- المرحلة الثانية / تغطية إعلامية آنية: يتم في هذا النوع من التغطية الإعلامية معالجة الجرائم المتعلقة بظاهرة الفساد الإداري و المالي المرتكبة على مستوى المؤسسات العمومية عند حدوثها في وقتها دون أي تأجيل، حيث أنّ من حق المواطنين على مختلف وسائل الإعلام أن تطالعهم على مختلف المشكلات و الحوادث التي تتعلق بواقعهم المعيشي و تؤثر فيه بشكل كبير هذا من جهة، و من جهة أخرى يهدف هذا النوع من التغطية الإعلامية أيضا إلى توجيه الرأي العام لكي يتفاعل بشكل إيجابي مع هذه النوعية من الجرائم (استنكار مختلف الممارسات المتعلقة بالفساد الإداري و المالي، و المطالبة بمعاقبة مرتكبيها بشدّة لكي يكونوا عبرة لغيرهم)، و ذلك من خلال نشر وعي عام لدى مختلف الفئات الاجتماعية بضرورة التصدي لمرتكبيها ، لأنهم بأفعالهم غير المسؤولة يلحقون أضرارا كبيرة بالاقتصاد الوطني.

- المرحلة الثالثة / تغطية إعلامية بعدية : و يأتي هذا النوع من التغطية الإعلامية كمرحلة أخيرة، أي بعد حدوث الجرائم المتعلقة بظاهرة الفساد الإداري و المالي على مستوى المؤسسات العمومية و اطلاع الرأي العام عليها، حيث يكون الهدف الرئيسي منها هو التركيز على الإجراءات العقابية التي صدرت في حق الأشخاص أو الأطراف التي كانت مسؤولة عن ارتكاب هذه الجرائم ، بمعنى آخر بعد استكمال كل التحقيقات و إصدار القضاء للأحكام العقابية النهائية المتعلقة بمختلف جرائم الفساد الإداري و المالي، فإنّه من واجب وسائل الإعلام تبليغ هذه العقوبات للجماهير، حيث يجب أن تحرص على إبراز الجيّد لهذا الجانب العقابي لكي تشكل نوع من الردع النفسي لكل من يرغب في ارتكاب جرائم مماثلة، كما يمكن هذا النوع من التغطية الإعلامية في المقابل من استخلاص العبر، و تحديد النقاط الإيجابية و السلبية في المعالجة، الشيء الذي يسمح في الأخير بوضع خطط مستقبلية أكثر نجاعة و فعالية لمواجهة ومعالجة هذه النوعية من الجرائم في حال تكررها.

إذن فإنّ الدور الفعّال الذي يمكن أن تلعبه وسائل الإعلام في أي بلد كان في مجال التصدي لمختلف الممارسات المتعلقة بظاهرة الفساد الإداري و المالي، يتم من خلال إتباع هذه الإستراتيجية المتكاملة في التغطية الإعلامية التي تعتمد على المراحل الرئيسية الثلاثة السابقة، و هو ما تفتقده وسائل الإعلام الوطنية و الأجنبية التي تتناول جرائم الفساد الإداري و المالي التي ارتكبت و ما زالت ترتكب في المؤسسات العمومية الجزائرية، وذلك حسب رأي الباحثين من

المواطنين الذين التقت بهم الباحثة خلال قيامها بدراستها الاستطلاعية، حيث أكد البعض منهم بأنهم فقدوا الثقة بشكل نهائي في السلطات العمومية المسؤولة عن معاقبة المفسدين الذين ارتكبوا جرائم فساد من الوزن الثقيل، بسبب ما يقرؤونه يوميا في الصحف الوطنية و ما يشاهدونه في القنوات التلفزيونية الأجنبية عن هذه النوعية من الجرائم، التي أصبحت روتين يطلعون عليه و يشاهدونه يوميا بملل و خيبة أمل كبيرة، بل هناك من ذهب منهم إلى أبعد من ذلك من خلال استعداده لارتكاب جرائم مماثلة إذا أتاحت له الفرصة، بحجة أنّ بعض مرتكبي هذه الجرائم تمكنوا من الفرار من سلطة القانون رغم ضخامة المبالغ المالية التي اختلسوها.

ورغم أنّ آراء هذه العينة من الباحثين لا تعكس آراء جميع الفئات الاجتماعية في الجزائر تجاه هذه الظاهرة الخطيرة، إلا أنّها تعبر عن آراء سلبية واقعية موجودة عند نسبة معينة من المواطنين الجزائريين، و التي تتحمل وسائل الإعلام الوطنية منها و الأجنبية مسؤولية كبيرة في تبنيهم لمثل هذه الأفكار السلبية، خاصة في ظل وجود إرادة سياسية لدى السلطات الجزائرية في متابعة و معاقبة مرتكبي مختلف جرائم الفساد الإداري و المالي و هو ما أكده رئيس الجمهورية في أحد خطاباته هذا من جهة ، و من جهة أخرى يجب أن نقر من باب الأمانة العلمية و المهنية بوجود مؤسسات إعلامية في الجزائر- المتمثلة أساسا في بعض الصحف اليومية-، من تحترم الأسس العلمية و الموضوعية في معالجة مختلف مظاهر الفساد الإداري و المالي، في مقابل تلك التي تتبع الارتجالية و العشوائية في معالجتها.

فكلما تقيّدت وسائل الإعلام بالموضوعية و العلمية في معالجة مختلف الجرائم بصفة عامة و جرائم الفساد بصفة خاصة، كلما اتسم دورها بالفعالية في التوعية و التصدي لآثارها السلبية على أفراد المجتمع، و في هذا الصدد إذا أخذنا وسائل الإعلام المكتوبة كمثال في كيفية نشر الأخبار المتعلقة بالجرائم بصفة عامة على صفحاتها، فإننا نميز ثلاثة اتجاهات فكرية متباينة عند جمهور المختصين في مجال الإعلام و الاتصال و المختصين في مجال العلوم الاجتماعية، حيث تتمثل هذه الاتجاهات الفكرية الثلاثة ، و التي تمثل المحددات الإعلامية لمعالجة مختلف الجرائم في:

- الاتجاه الأول: يرى بأنّ حرية التعبير و الإعلام فوق كل الاعتبارات، بمعنى يجب نشر مختلف الأخبار المتعلقة بمختلف الجرائم بدون قيّد أو شرط، حيث أنّ أغلب أنصار هذا الاتجاه من رجال الإعلام ، و حجتهم في ذلك أنّ هذا النشر يدخل في صميم عمل الصحافة و لا يتعارض مع وظيفتها، كما يرون أنّ التوسع في نشر الأخبار المتعلقة بالجرائم يشكّل رادعا اجتماعيا يحد منها و يمنع انتشارها، لأنّه يقطع الطريق على الإشاعات المغرضة التي يتناقلها الأفراد عن هذه الجرائم و يساعد على تعبئة الرأي العام ضدها⁽¹⁾ . و لكن الشيء الجدير بالذكر في هذا المقام أنّه ليس بالضرورة أن يعطي النشر الموسّع لأخبار هذه الجرائم نتائج ايجابية، بل يمكن أن تكون له آثارا سلبية و هو ما يذهب إليه أنصار الاتجاه الثاني

¹ فضيل دليو: " الصحافة الجزائرية و جرائم البيئة "، كتاب جماعي بعنوان البيئة في الجزائر التأثير على الأوساط الطبيعية و استراتيجيات الحماية، مخبر الدراسات و الأبحاث حول المغرب و البحر الأبيض المتوسط، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2001، ص

- الاتجاه الثاني: يعارض نشر الأخبار المتعلقة بالجرائم، لأنها- حسب رأي أنصار هذا الاتجاه - عملية غير سليمة تؤدي إلى انتشارها في المجتمع، بالإضافة إلى أنّ نشر أخبار هذه الجرائم يتسبب في الإساءة إلى بعض الأشخاص و الهيئات، كما يمكن أن يكون عاملا معوقا لبعض الإجراءات التي تتخذها الجهات القضائية نحو مرتكبيها. و يرى أنصار هذا الاتجاه أيضا أنّ شرح أخبار هذه الجرائم في الصحف - مع الزيادة المستمرة للمساحات المخصصة لها بهدف تجاري - يعد من العوامل المؤدية إلى زيادة معدلات ارتكابها، و ذلك لأنّه يعتبر إشهارا و تعليما لها، حيث يعتبر النشر المفصل لمختلف جرائم الفساد الإداري و المالي بمثابة درس تدريبي يعلم القراء كيفية ممارسة السرقة و الاختلاس و الرشوة... الخ، فهم يرون أنّ التوسع في نشر الأخبار المتعلقة بمختلف الوسائل المستعملة في ارتكاب هذه الجرائم خاصة الحديثة منها، يؤدي إلى نشوء الفكرة الإجرامية لدى القراء و يشجعهم على ارتكاب جرائم مماثلة من خلال استخدام نفس الوسائل، وهو الشيء الذي طرح ضرورة إيجاد طريقة ناجعة في المعالجة الإعلامية لمثل هذه المواضيع، تحول دون إعطاء نتائج سلبية لدى جمهور القراء ، و هو بالفعل ما ذهب إليه أنصار الاتجاه الثالث .

- الاتجاه الثالث: و هو اتجاه معتدل يوفق بين الاتجاهين السابقين، يرى بأنّه لا معنى بأن تمتنع الصحف كلية عن نشر أخبار الجرائم لأنها جزء من موضوعاتها، لكن يفضل أن تنشر المواضيع المتعلقة بها بشكل موجز و غير مثير داخل صفحات الجرائد و بالحجم الصغير، و يكون هذا النشر مقرونا بالحكم و خاصة إذا كان شديدا رادعا، أما إذا أرادت الصحف إثارة الرأي العام و إيقاظ السلطات العمومية و تنبيهها إلى خطر ازدياد هذه الجرائم في فترة من الفترات، فذلك يكون بنشر سلسلة من المقالات العلمية و دعمها بإحصائيات⁽¹⁾. و يبقى الإشكال المطروح عند أصحاب هذا الاتجاه ليس الاختيار بين نشر أخبار الجرائم في الصحف أو عدم نشرها، فلا مجال لمناقشة حق الصحف في النشر و حق الجمهور على هذه الصحف في الإعلام، و لكن الإشكال حقيقة يكمن في كيفية عقلنة هذين الحقيقتين، و لذلك يقترح carlos soria التقليل من أهمية الأحداث الإعلامية حول هذه الجرائم، أي تضييق نطاق النشر و عقلنته، حيث يطرح هذا الاقتراح إشكال آخر يتمثل في التساؤل إلى أي حد و كيف؟⁽²⁾ .

إذن بيّنت الاتجاهات الفكرية السابقة مختلف المحددات الإعلامية التي يمكن أن تتبع في معالجة الجرائم بصفة عامة و جرائم الفساد الإداري و المالي بصفة خاصة في الصحف المكتوبة، وهي نفسها المتبعة في باقي أنواع وسائل الإعلام مع اختلافات بسيطة ترجع بالدرجة الأولى إلى طبيعة الوسيلة الإعلامية، حيث يعتبر الاتجاه الثالث الطريقة المثلى التي يجب أن تتبعها وسائل الإعلام الجزائرية في معالجة مظاهر الفساد الإداري و المالي التي تعرفها المؤسسات العمومية لكي تلعب دورا فعالا في مجال التصدي لهذه الظاهرة.

3-5 / ضعف الروابط و العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع :

¹ (المرجع السابق: ص 97 - 99 .

² (المرجع السابق: ص 97 - 99 .

إنّ ضعف العلاقات الاجتماعية مثل: العلاقات الأسرية، علاقات القرابة، علاقات الجيرة، علاقات التضامن و التكافل بين أفراد المجتمع الجزائري بصفة عامة، ساهم أيضا في انتشار ظاهرة الفساد الإداري و المالي في المؤسسات العمومية الجزائرية. فأمام تراجع القدرة الشرائية للمواطنين الجزائريين خاصة ذوي الأجر المنخفضة، في مقابل تراجع قيم التكافل و التضامن، فإنّ ذلك جعل بعض الموظفين في المؤسسات العمومية الجزائرية فريسة سهلة للإغراءات التي يقدمها بعض الأشخاص للحصول على خدمات ليست من حقهم، كما جعلهم فريسة سهلة لكي يصبحون من المختلسين للمال العام، فاختلال العلاقات الاجتماعية بسبب العامل الاقتصادي في المجتمع الجزائري ساهم هو الآخر في زيادة الممارسات الإدارية غير القانونية في مختلف مؤسسات القطاع العام، و في هذا الصدد أشار نفس التقرير لمعهد ليجاتوم بلندن بأنّ الجزائر احتلت المرتبة 79 عالميا في مستوى الرخاء الاقتصادي ضمن قائمة تضم 110 دولة عبر العالم، وهي بذلك تأتي في مؤخرة ترتيب دول المغرب العربي التي شملتها الدراسة، حيث احتلت تونس المرتبة 48 عالميا، فيما احتلت المغرب المرتبة 62 عالميا⁽¹⁾. إذن فإنّ المتأمل في نتائج هذه الدراسة يلاحظ الانخفاض المحسوس في المستوى المعيشي الذي أصبحت تعرفه الكثير من العائلات الجزائرية، هذه الأخيرة التي باتت تجد صعوبة كبيرة في توفير الحاجات الضرورية لحياتها من مأكّل و ملبس و علاج.

و في ظل التراجع المسّجل في المستوى المعيشي للمواطن الجزائري، يلاحظ أيضا تراجع لبعض العادات و القيم الاجتماعية الايجابية ، التي كانت واسعة الانتشار في مختلف ولايات الوطن، إذ كانت تعتبر بمثابة إستراتيجية اجتماعية تتكفل بحل الكثير من المشاكل المادية التي كانت تواجه أفراد المجتمع الجزائري، فعندما نتحدث اليوم عن "التوزيع" أو "لملمة" كما تسمى في بعض المناطق من الوطن - و هي عبارة عن عملية جمع تبرعات من الأفراد كل حسب قدرته بهدف استغلالها في نشاطات ذات الصالح العام مثل : ترميم المباني ، بناء المساجد، تنظيف الأحياء، توزيع الشاب... الخ، أو من أجل مساعدة الأشخاص المحتاجين - ، نجد أنّ ممارسة هذه العادة الاجتماعية المتوارثة عبر عدّة أجيال أصبح مقتصرًا على بعض الأقليات الموجودة في بعض المناطق الريفية، التي مازالت تحرص على تطبيق مختلف العادات و التقاليد المحلية. حيث أنّ المحافظة على ممارسة هذه العادة الاجتماعية الايجابية - و التي كانت تمثل أحد أبرز مظاهر التكافل و التضامن في المجتمع الجزائري - بشكل موسّع كان من شأنه أن يحمي الكثير من الموظفين في المؤسسات العمومية الجزائرية من ذوي الأجر المنخفضة من الوقوع في جرائم سرقة و اختلاس و رشوة، يعتبر الاقتصاد الوطني في غنى عنها ، خاصة و أنّها تتسبب له في خسائر كبيرة كما سبق الإشارة إليه فيما يخص الخسائر التي تتسبب فيها جريمة الرشوة .

3-6 / القابلية لتبني الثقافات السلبية و توارثها عبر الأجيال:

¹ رشيد ولد بوسيافة : مرجع سبق ذكره، ص 4 .

لقد أصبح المجتمع الجزائري بفعل تأثيرات العولمة بجميع أبعادها: السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، أرضية خصبة لتبني ثقافات سلبية غريبة عن ثقافتنا المحلية، حيث أصبح الموظف النزيه اليوم في عمله، الذي يرفض ممارسة الفساد على تباين أشكاله، إنسان متخلف في نظر أفراد المجتمع و لا يواكب العصر، كما يتهم بأنه يعرقل المصلحة العامة بسبب عدم تعاونه و افتقاره لليونة، و في هذا المقام أكدّ أحد الموظفين في المؤسسات العمومية التي أجرت فيها الباحثة دراستها الاستطلاعية ، بأنه دخل في صراعات عائلية حادة مع زوجته و أبناءه لأنه رفض أن يستغل وظيفته لتحقيق مكاسب مالية غير شرعية من خلال ممارسة الرشوة و الابتزاز، حيث اتهم من طرف زوجته بأنه رب عائلة غير مسؤول " ما هوش فحل و قافز " تسيطر عليه الأنانية و حب الذات .

أما فيما يخص ثقافة المحافظة على الممتلكات العامة فهي في طريقها نحو الزوال، و ذلك في ظل تزايد ارتكاب جرائم الفساد الإداري و المالي في مختلف المؤسسات العمومية الجزائرية، التي تجعل الأجيال الصاعدة تنشأ في بيئة تخلو من الأمثلة الايجابية، هذه الأخيرة التي تعتبر من الأمور الضرورية في عملية تنشئتها، لأنها تعتبر بمثابة المرجعية التي تعتمد عليها هذه الأجيال في مختلف تصرفاتها في الميدان، وهناك من المبحوثين من اعتبر تراجع ثقافة المحافظة على الممتلكات العمومية نتيجة لوراثة الأبناء لبعض الأفكار السلبية من الآباء ، والتي من أبرزها ثقافة تقديس الممتلكات الخاصة من خلال المبالغة في الحفاظ عليها، حتى و لو تطلب الأمر الإضرار بالممتلكات العامة من أجل سلامتها، ولقد قام المبحوثون الذين استجوبتهم الباحثة في هذا الشأن بتقديم العديد من الحوادث الواقعية التي تدعم وجهة نظرهم، من أبرزها إقدام أحد المواطنين على التخلص من نفايات بناء منزله (أتربة ، بقايا الطوب، حجارة) بالقرب من القناة الرئيسية لصرف المياه بالحي الذي يسكن فيه، الشيء الذي تسبب بعد سقوط الأمطار في انجراف هذه النفايات إلى فتحة القناة و هو ما تسبب في انسدادها و إلحاق ضرر كبير بها. إذن فإنّ المحافظة على الممتلكات الخاصة تحتل صدارة أولويات المواطن الجزائري، في مقابل احتلال المحافظة على الممتلكات العامة المراتب الأخيرة ضمن قائمة أولوياته، و لعل خير دليل على ذلك إطلاق تسميات محلية خاصة تعكس عدم اهتمامه بالمحافظة على المؤسسات التابعة للقطاع العام، مثل تسمية " رزق البايك "، و " ملك الحكومة "، التي يعكس من خلالها عدم اكتراثه بمختلف المشاكل التي تهدد بقاء هذه المؤسسات، كما يعكس من خلالها أيضا تنامي روح الأنانية لديه و انخفاض درجة الوعي عنده .

3-7 / استفحال روح العصبية القبلية و العشائرية لدى أفراد المجتمع الجزائري:

لقد لعب الاحتلال الفرنسي دورا بارزا في إحياء روح العصبية القبلية و العشائرية لدى أفراد المجتمع الجزائري، بهدف إضعاف عزيمتهم في تحرير البلاد وجعلهم ينشغلون بحل مشاكلهم الداخلية، و لكنّ الدور الإرشادي لمختلف زعماء الحركة الوطنية حال دون استفحالها بشكل يخرج عن السيطرة. إلا أنّ الواقع المعيشي الآن حسب رأي المبحوثين الذين استجوبتهم الباحثة في دراستها الاستطلاعية، يؤكد عودة بروز الآثار السلبية لهذه الآفة من خلال ممارسة بعض الموظفين العموميين لسلوكات إدارية غير قانونية لصالح فرد معين أو مجموعة معينة من الأفراد ، لا لشيء إلا لكونهم ينتمون إلى نفس القبيلة أو العرش أو الدشرة كما يتداول في التعبير العامي الجزائري، ففي كثير من الأحيان ترتكب الجرائم المتعلقة

بالفساد الإداري و المالي بسبب روح الانتماءات العشائرية و القبلية التي تسيطر على بعض المسؤولين الإداريين و الموظفين في المؤسسات العمومية الجزائرية، حيث تتجلى المظاهر السلبية لهذه الآفة الاجتماعية إداريا في مجالات متعددة نذكر من أبرزها: توزيع مناصب العمل داخل المؤسسة، الحصول غير المستحق على ترقية وظيفية، الاستفادة غير المستحقة من التربصات التكوينية، الاستفادة غير المستحقة من السكنات الوظيفية و غير الوظيفية، الحصول على قروض بنكية ذات مخصصات مالية كبيرة في مقابل ضمانات ضعيفة، الغش في مسابقات التوظيف على اختلافها... الخ.

و في ظل تأكيد المبحوثين الذين استجوبتهم الباحثة على وجود ظاهرة الروح القبلية و العشائرية داخل المؤسسات العمومية الجزائرية، إلى الدرجة التي ينتمي فيها موظفو مصالح إدارية بكاملها و بالأغلبية إلى نفس المنطقة إلى جانب وجود علاقات قرابة بينهم، فإنّ هذه الظاهرة من شأنها أن تزيد من حدّة جرائم الفساد الإداري و المالي المرتكبة، و ذلك من خلال قيام هؤلاء الموظفين بالتستر على بعضهم البعض في حالة ارتكاب أحدهم لتجاوزات إدارية و لسلوكات غير قانونية في مجال عمله، و هو ما يتسبب فيما بعد بإلحاق ضرر كبير بالاقتصاد الوطني.

3- 8 / الاغتراب الموجود بين المواطن الجزائري و هويته الوطنية:

تعتبر حالة الاغتراب الموجودة بين المواطن الجزائري و بين كل ما ينشط شعور الانتماء لديه إلى الوطن و الاعتزاز بوجوده فيه، حقيقة من أبرز العوامل السوسيوثقافية التي تساهم في استفحال ظاهرة الفساد الإداري و المالي في المؤسسات العمومية الجزائرية. فحالة الفتور التي يعاني منها هذا المواطن - سواء كان موظفا في مؤسسة عمومية أو لا - في شعوره الوطني تجاه مختلف مقومات الهوية الوطنية، تجعله يقدم على ارتكاب مختلف التجاوزات الإدارية التي تضر بالمصلحة العامة لأفراد المجتمع دون أن تنتابه مشاعر الندم و تأنيب الضمير، و لن نبالغ إذا قلنا بأنّ مختلف الأشخاص الذين ارتكبوا مختلف جرائم الفساد الإداري و المالي يفتقرون تماما للروح الوطنية، فلو كان لديهم أدنى مشاعر الوطنية لما ارتكبوا هذه النوعية من الجرائم، التي تلحق الأذى بما يزيد عن 35 مليون جزائري. وهو ما جعل رئيس الجمهورية يطلق عليها اسم " فقدان الروح الوطنية" في خطابه الذي ألقاه في مدينة بجاية في 29 مارس 2004، اثر ارتفاع نسبة الهجرة غير الشرعية و نسبة الانتحار من خلال تفجير النفس باسم تنظيم القاعدة لدى فئة الشباب الجزائري⁽¹⁾.

و أمام هذه المشكلة الاجتماعية الخطيرة التي تعتبر نتيجة لتكاثف العديد من العوامل المتباينة: الثقافية منها، والاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، و التي زادت حدّتها بفعل الترسبات الزمانية، و رغم أنّ الحل المقترح لها قد يبدو مستحيلا عند البعض و جريئا بالنسبة للبعض الآخر، إلا أنّ الضرورة الآن تقرر بأنّه حان الوقت للتفكير بجدية في وضع إستراتيجية وطنية لإعادة بناء هوية وطنية جديدة، مستمدة من أصالة التاريخ الجزائري و من العادات و التقاليد المحلية الايجابية المتوارثة عبر الأجيال، من أجل تنشئة مواطن جزائري جديد يعتر بانتمائه إلى وطنه، و تكون لديه استعدادات سلوكية قويّة للتصدي لمختلف مظاهر الفساد الإداري و المالي، بدون أن تؤثر عليه سلطة الإجراءات القانونية الرادعة .

¹ هيثم راني: " الشباب الجزائري بين مشاعر اليأس و تهمة فقدان الروح الوطنية " ،

[www.ara/specials/switzerland.com] ، (8 ماي 2010) ، على الساعة 15:15 ، ص 1 .

إذن هذه مجمل العوامل السوسيوثقافية التي ساهمت إلى جانب عوامل أخرى في زيادة حدة انتشار مختلف مظاهر الفساد الإداري و المالي في المؤسسات العمومية الجزائرية على اختلاف نشاطاتها ، حيث أنّ المتأمل فيها يلاحظ بأنّ جميع الفاعلين الاجتماعيين دون استثناء ساهموا في استفحالها من خلال عدم تحملهم للمسؤولية بالشكل المطلوب ، وذلك عكس ما يروج له البعض بأنّ الدولة تعتبر المسؤول الرئيسي و الوحيد عن انتشار مختلف مظاهرها .

خاتمة:

رغم أنّ الكثير من المختصين في مختلف المجالات العلمية يرون بأنّ الحلول التي تمكّن من الوصول إلى انخفاض حدة ظاهرة الفساد الإداري و المالي في المؤسسات العمومية الجزائرية تكمن في اتخاذ الحكومة لإجراءات ردية صارمة في حق المفسدين - و هم بذلك يحمّلون الدولة لوحدها مسؤولية ظاهرة اشتركت جميع الأطراف المكوّنة للمجتمع الجزائري في ظهورها واستفحالها كما سبق الإشارة إليه - ، إلا أنّ الظاهرة لا تتطلب معالجة قانونية فقط ، بل يجب أن توضع لها إستراتيجية وطنية شاملة لمكافحةها، تأخذ بعين الاعتبار جميع الأبعاد المتعلقة بها: الاجتماعية والثقافية و الدينية و السياسية و الاقتصادية، حيث يجب أن تتكفل هذه الإستراتيجية بالتصدي بشكل فعال لمختلف مظاهر الفساد الإداري و المالي الموجودة في القطاع العام الجزائري بما يحتوي عليه من مؤسسات ذات نشاطات مختلفة، - التي يتوقف عليها السير الحسن للحياة الاجتماعية-، وذلك من خلال رسم خطط للمكافحة تكون متنوّعة: قريبة المدى، متوسطة المدى، و بعيدة المدى .

كما تعتبر ظاهرة الفساد الإداري و المالي في المؤسسات العمومية الجزائرية من بين الظواهر الاجتماعية السلبية التي أصبحت تفرض على المختصين و أصحاب القرار ضرورة التفكير بجدية في مسألة إعادة بناء النسيج الثقافي في المجتمع الجزائري بشكل يجعله أكثر قوة و تماسكا لمقاومة مختلف الضغوطات التي تمارسها العولمة الثقافية اليوم، هذه الأخيرة التي تهدف إلى طمس معالم الهوية الوطنية و ترسيخ ثقافة عدم الانتماء ، لإعادة بناء النسيج الثقافي يعتبر الخيار الأمثل و الإجراء المناسب الذي سيضمن الحصول على إنسان جزائري يحرص على سلامة مؤسساته الوطنية بشكل تلقائي و عفوي، دون أن يحتاج إلى إجراءات قانونية ردية تجبره على ذلك كما سبق الذكر، فعندما نتأمل قليلا في الأحداث التاريخية نجد أن أعظم الحضارات و الدول حرصت على بناء شخصية متكاملة لمواطنيها قبل أن تبدأ في عملية تشييد المباني و المؤسسات الضخمة، وذلك من خلال إعطاء الأولوية لبناء الفرد المؤهل لمعرفة قيمة أي مؤسسة تبنى في بلاده، و هو الشيء الذي يفتقر إليه المواطن الجزائري الذي كان المتسبب الرئيسي في إلحاق الضرر بالعديد من المؤسسات العمومية الإستراتيجية و لعلّ كل من : مركب الحجار، مؤسسة سوناطراك ، و مؤسسة كوسيدار... الخ يعتبرون خير دليل على ذلك.

فتحقيق النهضة الفكرية في الجزائر التي تستمد منطلقاتها من الرصيد الثقافي المحلي، كفيل بأن يسهل من مهمة إعادة بناء الهوية الوطنية كهدف إستراتيجي يمكن فيما بعد من تنشئة مواطن جزائري يعتز بوجوده في وطنه مهما كانت الظروف، وقادر في نفس الوقت على التصدي لمختلف المشكلات التي تواجهه. و مع أنّ مسألة إعادة بناء الهوية الوطنية

كما أشرنا سابقا تثير الكثير من الخلاف و الجدل لدى النخبة المثقفة في الجزائر، إلا أنّ المعطيات الميدانية التي تعكس استفحال و انتشار مشكلات اجتماعية ذات آثار مدمرة على جميع المستويات، كما أنّ الرهانات الدولية التي يواجهها مجتمعنا اليوم تؤكد في كل مرة على إلزامية إعطاء هذا الحل حقه في إمكانية التجسيد. و خلاصة القول إنّ الطريقة الأنسب لمواجهة مختلف مظاهر الفساد الإداري و المالي في المؤسسات العمومية الجزائرية، تتمثل في ضرورة تكاتف جهود جميع الأطراف الفاعلة ابتداء من الأسرة إلى غاية أعلى مسؤول في السلطة، حيث تعتبر كلها مسؤولة عن زيادة حدّة هذه الظاهرة، وبالتالي فهي كلها مطالبة بتحمل مسؤولياتها تجاهها.

قائمة المراجع المستخدمة:

أولا - الكتب :

- 1 - صلاح الدين فهمي محمود: الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الاجتماعية و الاقتصادية، المملكة العربية السعودية، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب، ط1، ج1، 1994.
- 2 - عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داود: الفساد و الإصلاح، سوريا، منشورات اتحاد الكتاب العرب، ط1، 2003.
- 3 - وهبة مصطفى الزحيلي و آخرون: مكافحة الفساد (أبحاث المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد)، المملكة العربية السعودية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط1، ج1، 2003 .

ثانيا - الأبحاث الأكاديمية و الدراسات العلمية:

- 1- عمر قاضي: الفساد الإداري و إمكانيات الإصلاح الاقتصادي، دراسة أكاديمية، الأردن، 2007.

ثالثا - المقالات و المجلات و الدوريات:

العوامل السوسيوثقافية لظاهرة الفساد الإداري و المالي في المؤسسات العمومية الجزائرية أ. نجاح بوالهوشات

1 - زياد عربية ابن علي: " الفساد أشكاله، أسبابه، و دوافعه، و أثاره، مكافحته و استراتيجيات الحد من تناميته

— معالجته — " ، مجلة دراسات إستراتيجية، جامعة دمشق، العدد 16 ، 2006 .

2 - عبد الحليم بن مشري و عمر فرحاتي: " الفساد الإداري مدخل مفاهيمي" ، مجلة الاجتهاد، العدد 5 ، د.ت.

3 - عامر الكبيسي: "الفساد الإداري رؤية منهجية للتشخيص و التحليل و المعالجة" ، المجلة العربية للإدارة، المجلد

20، العدد 1، جويلية 2000.

4 - فضيل دليو: " الصحافة الجزائرية و جرائم البيئة" ، كتاب جماعي بعنوان البيئة في الجزائر التأثير على الأوساط

الطبيعية و استراتيجيات الحماية، مخبر الدراسات و الأبحاث حول المغرب و البحر الأبيض المتوسط، جامعة منتوري

قسنطينة، الجزائر، 2001 .

رابعا- المؤتمرات و الندوات العلمية:

1 - عادل عبد العزيز السن: " مكافحة الرشوة" ، ورشة عمل حول مكافحة أعمال الرشوة، مصر، 3 - 7 ديسمبر

2006.

خامسا - الجرائد:

1 - رشيد ولد بوسيافة: "الجزائر أسوأ دول المغرب العربي في مستوى المعيشة" ، جريدة الشروق اليومي، الجزائر،

العدد 3098، (الخميس 28 أكتوبر 2010) .

2- سليمان . ح: " رغم انتقالها من مرتبة 111 السنة الماضية إلى 105 في 2010 الجزائر ما زالت غارقة

في الفساد حسب شفافية دولية" ، جريدة الخبر، الجزائر، العدد 6159، (الأربعاء 27 أكتوبر 2010).

3- طارق م. : " مواطن يفجر فضيحة رشوة بالمحافظة العقارية" ، جريدة الشروق اليومي، الجزائر، العدد 2922،

(الاثنين 3 ماي 2010) .

4- عبد الوهاب بوكروح: "الرشوة و الفساد يكتبدان الجزائر خسارة ب: 10 ملايين دولار سنويا - التشييا من

الأسباب الرئيسية لإرتفاع أسعار السلع و الخدمات - " ، جريدة الشروق اليومي، الجزائر، العدد 2956، (الأحد

6 جوان 2010).

5- عبد الوهاب بوكروح: " استدعاء مدرين بسوناطراك مجددا و الأمن يحقق في صفقات نافثوغاز" ، جريدة

الشروق اليومي، الجزائر، العدد 2973 ، (الأربعاء 23 جوان 2010) .

سادسا - المواقع الالكترونية:

1 - جلال حمري: " المؤسسات العمومية و أساليب إدارتها "، [www.etudiantdz.net]، (18 أكتوبر 2010)، على الساعة 17:39 .

3 - سميرة بلعمري: " قانون الصفقات العمومية يشمل المؤسسات الإستراتيجية لتجفيف منابع الفساد "، [www.echoroukonline.com]، (16 أكتوبر 2010)، على الساعة 09:13 .

4 - سميرة بلعمري: " ولد قابلية أصدر تعليمة لتفادي التبذير بالبلديات - 417 بلدية عاجزة و الداخلية تمسح ديونا ب: 2200 مليار - "، [www.echoroukonline.com]، (16 أكتوبر 2010)، على الساعة 10:56.

5 - سميرة بلعمري: " تمويل مشاريع لونساج تحت الرقابة لقطع دابر التشييا - لجان انتقاء و اعتماد بالوكالات الولائية لصندوق التأمين على البطالة - "، [www.echoroukonline.com]، (18 أكتوبر 2010)، على الساعة 18:06 .

6 - علي زغدود: " المؤسسات العمومية و الإدارية (تعريفها، طبيعتها القانونية، الشخصية المعنوية)"، [www.infpe.dz]، (17 أكتوبر 2010)، على الساعة 19:30 .

7 - فوزية فكرون: " خرقوا تعليمة استغلالها فيما يسمح به القانون - بركات يقاضي 25 ميرا استغلوا حافلات التضامن في الأعراس و الزرد - "، [www.echoroukonline.com]، (16 أكتوبر 2010)، على الساعة 10:55 .

8 - منتدى التمويل الإسلامي: " المؤسسات العمومية و أساليب إدارتها "،

[www.islamfin.go-forum.net]، (17 أكتوبر 2010)، على الساعة 19:03 .

9 - هشام رباني: " الشباب الجزائري بين مشاعر اليأس و تهمة فقدان الروح الوطنية "،

[www.ara/spcials/switzerland.com]، (8 ماي 2010)، على الساعة 15:15 .